

الفصول الجليل

من حكم وأحكام

الجليل



إعداد

عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر

طبع على نفقة بعض المحسنين
جزاهم الله خيراً وأعظم لهم المثوبة

دار المصطفى للنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، صدق وعده، وأعزَّ جندَه، وهزم الأحزاب وحده،
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له القائل: ﴿وَكَانَ حَقًّا
عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وخليله،
أفضل المجاهدين وأصدق المناضلين، وأنصحُ العباد أجمعين صلى
الله عليه وسلم، وعلى آله الطيبين وأصحابه الغرِّ الميامين، أمّا بعد:

فإنَّ الجهاد في سبيل الله من أهمِّ المطالب الشرعية، ومن أجلِّ
القربات، وقد غني به العلماء عناية فائقة في القديم والحديث، وخصَّه
بعضُهم بمصنفات مفردة زادت على الثلاثين كتاباً، مثل الجهاد لابن
المبارك، والجهاد لابن أبي عاصم، والجهاد لابن عساكر، وفضل
الجهاد لعبد الغني المقدسي، والاجتهاد في طلب الجهاد لابن كثير.

ولا يوجد كتاب من الكتب الجامعة لمسائل الفقه أو أحاديث
الأحكام إلا ويشتمل على موضوع الجهاد وبيان أحكامه وإيراد
الآيات البيِّنات والحجج النيرّات في ذلك، من كلام الله تعالى وكلام
رسوله ﷺ، ولا ينبغي لطلبة العلم أن يأخذوا مسألة الجهاد أو غيرها
من المسائل الدينيّة بغير الأناة والتؤدة والبصيرة، بل الواجب في هذه
المسائل الرويّة والسؤال ومعرفة الحق فيها قبل الإقدام على أيّ أمر
منها؛ ليُبنى العمل على الهدى القويم والقصد السليم، وبذلك ينال العبدُ
رضا الله عزَّ وجلَّ، ويكون من المهتدين المتّبعين لسنة رسول الله

ﷺ

ولمّا كان شأن الجهاد بهذه الأهميّة وعلى هذا القدر؛ يُطلب ببذله نيل محبّة الله ورضاه، ويلزم فيه ما يلزم المؤمن في كلّ طاعة من التقيد بضوابط الشريعة ولزوم حدود الكتاب والسنة ليسلم من الإفراط والتفريط، والغلو والجفاء، وليكون على جادة سويّة وعلى صراط مستقيم، محققاً غايات الشريعة وأهدافها ومقاصدها، غير مخلّ بضوابطها وقيودها وحدودها، حامداً صاحبه العواقب؛ لأنّه يسير فيه على نور من ربّه وعلى هدى وبصيرة من كتابه وسنة نبيّه محمد ﷺ، آمناً في سيره من العثار، متحاشياً المهالك والأخطار، يرجو رحمة ربّه ويخاف عذابه، كان بذل الجهد في تحرير مفهومه، وإلقاء الضوء على جملة مسائله، لا سيما ما كان منها محلّ خفاء أو غفلة لدى أكثر الناس ممّا تمسّ الحاجة إلى بيانه في هذا الوقت الذي تواجه فيه الأمة الإسلامية مخاطر كبيرة من أعدائها ومن بعض أبنائها بسبب سوء الفهم وقلة العلم والفقّه في الدّين.

ومن هنا رأيتُ الإسهام بهذه السطور التي تتناول موضوع الجهاد من جوانب عدّة في ضوء نصوص الكتاب والسنة وكلام أهل العلم من السلف الصالح ومن سار على نهجهم من أئمة الملة وعلماء الأمة، وقد اجتهدتُ ألاّ أذكر من الأحاديث إلّا ما ثبت عن النّبي ﷺ بالتعويل على أئمة هذا الشأن، وسمّيته ((القطوف الجياد من حكم وأحكام الجهاد))؛ لأنّي لم أقصد جمع أطرافه وحصر مسائله، وإنّما أردتُ بيان جملة مباركة من لطائف مسائله ومهمات أحكامه

وضوابطه، ممّا تقرُّ به عين قارئه في هذا الباب العظيم، في فضل الجهاد ومكانته، وأنواعه ومراتبه، وحدوده وضوابطه، وخطورة الانحراف فيه وأسباب ذلك، ووسائل العلاج فيه، إلى غير ذلك من المسائل، بما أرجو الله عزَّ وجلَّ أن يُحقِّق النفع والفائدة، وأن يكون خالصاً لوجهه الكريم، صواباً على هدي نبيِّه الكريم ﷺ، والتوفيق بيد الله وحده ولا حول ولا قوة إلاَّ به، وقد جعلته في النقاط التالية:

أولاً: المعنى الشرعي للجهاد

من أحسن العبارات الواردة في معنى الجهاد شرعاً قول شيخ الإسلام ابن تيمية ~: ((والجهاد: هو بذل الوسع - وهو القدرة - في حصول محبوب الحق ودفع ما يكرهه))^(١).

وقوله أيضاً: ((وذلك لأنَّ الجهادَ حقيقته: الاجتهاد في حصول ما يُحبُّه الله من الإيمان والعمل الصالح، ومن دفع ما يُبغضه الله من الكفر والفسوق والعصيان))^(٢).

ويُعلم من كلام شيخ الإسلام أنَّ الجهادَ في المفهوم الشرعي: اسم جامع لسلوك كلِّ سبب ووسيلة لتحقيق ما يُحبُّه الله تعالى ويرضاه من الأفعال والأقوال والاعتقادات، ولدفع ما يكرهه الله سبحانه ويُبغضه من الأفعال والأقوال والاعتقادات.

ثانياً: أنواع الجهاد ومراتبه

عندما يُطلق لفظ الجهاد يتبادر إلى أذهان كثير من الناس أنَّه

(١) مجموع الفتاوى (١٠/١٩٢ - ١٩٣).

(٢) المصدر السابق (١٠/١٩١).

القتال في سبيل الله، أي: بذل الوسع واستفراغ الطاقة في قتال الكفار، والواقع أنَّ هذا نوعٌ من أنواع الجهاد ومرتبة من مراتبه؛ إذ مفهوم الجهاد في الشرع أعمُّ وأشمل من هذا بكثير، فللجهاد أنواع مختلفة ودرجات متفاوتة بيّنها أهل العلم أخذاً من نصوص الشرع المطهر.

ومن أحسن ما وقفت عليه في بيان أنواع الجهاد ودرجاته كلام العلامة المحقق ابن قيم الجوزية ~ في كتابه زاد المعاد، حيث قال: ((الجهاد أربع مراتب: جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد الكفار والمنافقين، وجهاد أرباب الظلم والبدع والمنكرات)) (١).

وهذا بيان لأنواع الجهاد بالنظر إلى موضوعه ومتعلقاته، ولكل نوع من هذه الأنواع الأربعة مراتب أيضاً بيّنها ابن القيم كما يلي:

- جهاد النفس:

قال ~: ((فجهاد النفس أربع مراتب أيضاً:

إحداها: أن يُجاهدها على تعلّم الهدى ودين الحقّ الذي لا فلاح لها ولا سعادة في معاشها ومعادها إلاّ به، ومتى فاتها علمه شقيت في الدارين.

الثانية: أن يُجاهدها على العمل بعد علمه، وإلاّ فمجرد العلم بلا عمل إن لم يضرّها لم ينفعها.

الثالثة: أن يُجاهدها على الدعوة إليه وتعليمه من لا يعلمه، وإلاّ كان من الذين يكتمون ما أنزل الله من الهدى والبيّنات، ولا ينفعه علمه ولا يُنجيه من عذاب الله.

(١) زاد المعاد (١٠/٣).

الرابعة: أن يُجاهدها على الصبر على مشاق الدعوة إلى الله وأذى الخلق، ويتحمل ذلك كله الله ^(١).

هذا ملخص جهاد النفس كما ذكر العلامة ابن القيم ~، فينبغي للمسلم أن يبدأ من الجهاد في سبيل الله بجهاد نفسه على طاعة الله عز وجل بما يلي:

أولاً: يُجاهدها على طلب العلم وعلى الفقه في دين الله، وعلى فهمه لكلام الله وسنة رسوله ﷺ.

وثانياً: يُجاهدها على العمل بما علم؛ لأن مقصود العلم العمل، فالعلم يهتف بالعمل، فإن أجابه وإلا ارتحل، كما قال علي بن أبي طالب عليه السلام ^(٢).

فالعلم مقصوده العمل، فإذا جاهد المسلم نفسه على العلم، فليجاهدها على العمل، وقد يسمع المسلم أحياناً الحديث عن رسول الله ﷺ فيُعجبه العمل وتعجبه الطاعة، ثم يكسل عن القيام به، وهذا يحصل كثيراً، فالمقام إذاً يتطلب مجاهدة للنفس ومتابعة لها، لتقوم بطاعة الله تبارك وتعالى كما ينبغي.

ثم إذا جاهد المسلم نفسه على العلم والعمل يُجاهدها على الدعوة إلى هذا العلم الذي من الله تعالى عليه به، فهذا الخير الذي حصل له يُعديه إلى غيره من إخوانه، فيعلمهم مما علمه الله، ويُفقههم في دين الله.

(١) المصدر السابق.

(٢) انظر: اقتضاء العلم العمل، للخطيب البغدادي (٤٠).

ثم يصبر على ما يناله من أذى، فالصبر على العلم والصبر على العمل والصبر على الدعوة والصبر على ما يناله من الأذى، هذا هو جهاد النفس، وهو من أعظم الجهاد في سبيل الله، بل هو أعظمه وأصله، وبقية أنواع الجهاد فرع منه، فإنَّ العبدَ ما لم يُجاهد نفسه أولاً لتفعل ما أمرت به، وتترك ما نُهييت عنه، ويحاربها في ذات الله تعالى لم يمكنه جهاد أعدائه وأعداء الله تعالى في الخارج، إذ كيف يمكنه جهاد عدوه والانتصاف منه، وعدوه الذي بين جنبيه قاهر له متسلط عليه، لم يُجاهده في الله تعالى؟ بل لا يمكنه الخروج إلى عدوه حتى يُجاهد نفسه على الخروج^(١).

ولهذا إذا قصر المسلمون في جهاد أنفسهم ضعفوا عن جهاد أعدائهم، فيحصل بذلك ظهور لأعدائهم عليهم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية ~: ((وحيث ظهر الكفار فإيما ذاك لذنوب المسلمين التي أوجبت نقص إيمانهم، ثم إذا تابوا بتكميل إيمانهم نصرهم الله، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران، ١٣٩]، وقال: ﴿أَوَلَمْ آْصِبْتُمْ مُصِيبَةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنْىٰ هَٰذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ [آل عمران، ١٦٥]))^(٢).

فجهاد النفس هو أساس الجهاد الذي ينال به العبد الهداية، وينتصر به على الأعداء، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت، ٦٩].

(١) انظر: زاد المعاد (٦/٣).

(٢) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٤٥٠/٦).

قال العلامة ابن قيم الجوزية ~: ((علّق سبحانه الهداية بالجهاد، فأكمل الناس هداية أعظمهم جهاداً، وأفرض الجهاد جهاد النفس، وجهاد الهوى، وجهاد الشيطان، وجهاد الدنيا، فمن جاهد هذه الأربعة في الله، هداه الله سُبُلَ رضاه الموصلة إلى جنّته، ومن ترك الجهاد فاته من الهدى بحسب ما عطل من الجهاد. قال الجنيد: ((والذين جاهدوا أهواءهم فينا بالتوبة، لنهديّهم سبل الإخلاص)) ولا يتمكن من جهاد عدوّه في الظاهر إلّا مَنْ جاهد هذه الأعداء باطناً، فمن نُصِرَ عليها نُصِرَ على عدوّه، ومن نُصِرَ عليه نصر عليه عدوّه ((١)).

وقد جاء في جهاد النفس أحاديث كثيرة عن رسول الله ﷺ دالة على عظم شأنه، كحديث أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((أفضل الجهاد أن يُجاهد الرَّجُلُ نفسه وهواه)) (٢).

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((أفضل الجهاد مَنْ جاهد نفسه في ذات الله عزَّ وجلَّ)) (٣).

وحديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: ((ألا أخبركم بالمؤمن؟ مَنْ أَمَنَهُ الناس على أموالهم وأنفسهم، والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده، والمجاهد مَنْ جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب)) (٤).

(١) الفوائد (ص: ١٠٩).

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (٢٤٩/٢).

(٣) رواه الطبراني، وأورده الألباني في صحيح الجامع (١١٢٩).

(٤) رواه أحمد (٢١/٦)، والحاكم (١٠/١ - ١١)، وابن حبان (٤٨٦٢).

وهذه الأحاديث صريحة الدلالة على أنَّ جهاد النفس شأنه عظيم، فينبغي على العبد أن يعتني بجهاد نفسه واستكمال مراتبه التي سبق بيانها.

قال العلامة ابن القيم ~: ((فإذا استكمل العبدُ هذه المراتب الأربع صار من الربَّانِيِّينَ؛ فإنَّ السلفَ مجمعون على أنَّ العالمَ لا يستحقُّ أن يُسمَّى ربَّانِيًّا حتى يعرف الحقَّ، ويعمل به، ويعلمه، فمن علم وعمل وعلم، فذاك يُدعى عظيماً في ملكوت السموات))^(١).

والذين نكبوا عن الجادَّة في جهاد النفس لهم طرائق شتى وفرق مختلفة، فمنهم من جاهد نفسه على العلم النظري وحده وعُني به، ولم يُلقِ للعمل أيَّ بال، وهذا حال أهل الكلام الباطل، فيكثر عندهم الاشتغال بالعلم والبحث والنظر دون تنبُّه للفساد البيِّن الذي اشتمل عليه علمهم، ومنهم من جاهد نفسه على العمل، لكن بلا علم وبلا فقه في دين الله، وهذا حال المتصوفة الذين من شأنهم تخذيل الناس عن العلم، وإبعادهم عن طلبه وتحذيرهم منه، فهؤلاء يقعون كثيراً في البدع العملية، وأولئك يقعون كثيراً في البدع العلمية.

وآخرون يجاهدون أنفسهم على الدعوة بلا علم ولا فقه في دين الله، فينتشر على أيديهم في الأمة فساد كثير، وشرٌ مستطير، وبدع عديدة.

وأما جهاد النفس على النهج القويم والاتباع لرسول الله ﷺ فيكون بتحقيق المراتب الأربعة التي ذكرها ابن القيم ~.

(١) زاد المعاد (١٠/٣).

- جهاد الشيطان:

قال ابن القيم ~: ((وأما جهاد الشيطان فمرتبتان:

إحداهما: جهاده على دفع ما يلقي إلى العبد من الشبهات والشكوك القاذحة في الإيمان.

الثانية: جهاده على دفع ما يلقي إليه من الإرادات الفاسدة والشهوات، فالجهاد الأول يكون بعده اليقين، والجهاد الثاني يكون بعده الصبر، وبالجهادين معاً يكون العبدُ إماماً هادياً في الدين، كما قال الله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ۖ وَكَانُوا بِعَايَتِنَا يُوقِنُونَ ﴾، فأخبر سبحانه أن إمامة الدين إنما تُنال بالصبر واليقين، فالصبر يدفع الشهوات والإرادات الفاسدة، واليقين يدفع الشكوك والشبهات ((^(١).

وهذا الكلام فيه من الفقه والبيان والإصلاح لهذا المقام ما فيه كفاية لكلّ مسلم، فجهاد الشيطان مرتبتان:

أن يُجاهدَ العبدُ على ما يلقيه في النفس من إرادات فاسدة وشهوات محرّمة.

وأن يُجاهدَ على ما يلقيه في النفس من شبهات وشكوك.

وأهل العلم ذكروا أن للشيطان على الإنسان مدخلين:

المدخل الأول: مدخل الشهوات.

المدخل الثاني: مدخل الشبهات.

(١) زاد المعاد (١٠/٣).

فهو يأتي للإنسان فينظر في ميوله، فإذا وجده ضعيف الإيمان رقيق الطاعة قليل العبادة، جذبته إلى الشهوات وإلى فعل المنكرات، فيأخذه إلى هذا الطريق، وإن وجده شديد التمسك بطاعة الله قوي الإيمان، فإنه لا يأتيه من هذا الطريق، وإنما يأتيه من طريق الشبهات والشكوك والظنون الفاسدة، فيوقعه في البدع المحدثات.

فهذان طريقان للشيطان على الإنسان، وهو عدوّه، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر، ٦]، فهو عدوٌّ، بل هو أعدى أعداء الإنسان، فلهذا يجب على المسلم أن يتخذ عدوًّا، وأن يُجاهده مجاهدةً تامةً، وأن يستعيز بالله تعالى من نزغاته، كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [١٧] وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ تَحْضُرُونِ ﴿ [المؤمنون، ٩٧ - ٩٨]، فيلجأ العبد إلى الله تعالى ويستعيز به تبارك وتعالى من شرِّ الشيطان وشركه، ومن شُبُهه وشهواته وما يدعو إليه، وليجاهد نفسه مجاهدة تامة للوقاية والسلامة من هذا العدوِّ اللدود.

- جهاد الكفار والمنافقين:

قال ابن القيم ~: ((وأما جهاد الكفار والمنافقين فأربع مراتب: بالقلب، واللسان، والمال، والنفس، وجهاد الكفار أخصُّ باليد، وجهاد المنافقين أخصُّ باللسان))^(١).

وفي الحديث عن أنس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: ((جاهدوا المشركين

(١) زاد المعاد (١١/٣).

بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم))^(١).

فجهاد الكفار والمنافقين بالقلب: هو بغضهم وكراهيتهم وعدم موالاتهم، ومحبة خذلانهم، والرغبة في انتصار المسلمين عليهم، وغير ذلك مما جاء في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ مما يتعلق بالقلب.

وجهادهم باللسان هو شان أهل العلم، وهو بيان الحق لهم والرد على ضلالاتهم وأباطيلهم بالحجة والبرهان، قال الله تعالى: ﴿فَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان، ٥٢]، أي: وجاهدكم بالقرآن جهاداً كبيراً، فهذا لأهل العلم الذين حملوا القرآن والبيان.

ومن جهاد الكفار والمنافقين باللسان مما يتعلق بعامة المسلمين دعاء الله تعالى أن ينصر المؤمنين ويخذل الكافرين والمنافقين. وجهادهم بالمال هو لواجد المال، وذلك بإنفاقه في سبيل الله من أمور الجهاد والدعوة إلى الله، وإسعاف إخوانه المسلمين ودعمهم.

وجهادهم بالنفس: هو قتالهم باليد والسلاح حتى يسلموا أو يُغلبوا، كما قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهُوا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة، ١٩٣]، وقال سبحانه: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى

(١) رواه أبو داود (٢٥٠٤).

يُعْطُوا الْجَزِيَّةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَغِيرُونَ ﴿ [التوبة، ٢٩].

وقول ابن القيم: ((وجهاد الكفار أخصُّ باليد، وجهاد المنافقين أخصُّ باللسان)) يعني: أنَّ الجميع يُجاهدون بالأُمور الأربعة (القلب واللسان والمال والنفس)، فالكفار أخصُّ باليد؛ لأنَّ عداوتهم ظاهرة، والمنافقون أخصُّ باللسان؛ لأنَّ عداوتهم مبطنة وخفية، وهم تحت قهر أهل الإسلام، فيُجاهدون بالحجة والبيان، ويُكشف حالهم وتُذكر صفاتهم ليعلم الناس ذلك ويحذروهم ويحذروا من الوقوع في شيء منها، وقد جاءت مبسوطه في كتاب الله تعالى في مواضع كثيرة، وفي سنة رسول الله ﷺ.

- جهاد أرباب الظلم والبدع والمنكرات:

قال ابن القيم ~ ((وأما جهاد أرباب الظلم والبدع والمنكرات، فثلاث مراتب؛ الأولى: باليد إذا قدر، فإن عجز انتقل إلى اللسان، فإن عجز جاهد بقلبه))^(١).

وقد دلَّ على هذه المراتب التي ذكرها ابن القيم في جهاد أرباب الظلم والبدع والمنكرات حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان))^(٢).

وحديث ابن مسعود رضي الله عنه: أنَّ رسول الله ﷺ قال: ((ما من نبيٍّ بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون

(١) زاد المعاد (١١/٣).

(٢) رواه مسلم (٤٩).

بسنّته ويقتدون بأمره، ثم إنّها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدْهم بیده فهو مؤمن، ومن جاهدْهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدْهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل^(١).

فجهاد أرباب الظلم والبدع والمنكرات مطلوب من المسلم، إمّا باليد، أو باللسان، أو بالقلب، وذلك كلّه منوط بالاستطاعة.

فبالقلب يستطيعه كلّ مسلم، وهو أن ينكر بقلبه البدع والمنكرات والمعاصي، ويكرهها ويبغضها ويتميّ زوالها وذهابها.

أمّا باللسان فلا يستطيعه كلّ أحد، وإمّا يستطيعه من أوتي العلم والبيان، ورزق الفقه في دين الله أو في المسألة المعيّنة التي يريد أن ينكرها.

وأمّا باليد فليس لكلّ أحد، وإمّا هو لأهل القدرة والسلطان، ولمن لهم المسؤولية، فهؤلاء الذين يُغيّرون باليد.

وبما تقدّم بيانه يُعلم أنّ الجهاد في سبيل الله أنواع ومراتب، وأنّ كلّ مسلم يستطيع أن يُجاهد في سبيل الله بنوع من هذه الأنواع، أو بمرتبة من هذه المراتب، ولهذا قال العلامة ابن القيم في آخر كلامه على هذه المراتب: ((فهذه ثلاث عشرة مرتبة من الجهاد، ومن مات ولم يغز، ولم يُحدّث نفسه بالغزو، مات على شعبة من النفاق))^(٢).

(١) رواه مسلم (٥٠).

(٢) زاد المعاد (١١/٣).

وقوله: ((ومن مات ولم يغز...)) إلخ، هو لفظ حديث رواه مسلم (١٩١٠) من

ثالثاً: حكم الجهاد

الجهاد في سبيل الله من أعظم الشعائر الإسلامية، ومن أهم الفرائض الدينية، ويتنوع حكمه بالنظر إلى أنواعه ومراتبه، وبالنظر إلى أحوال المكلفين:

فجهاد النفس فرض عين على كلِّ أحد، لا ينوب فيه أحد عن أحد؛ لأنه يتعلّق بخاصة كلِّ إنسان، ولأنَّ سعادته وفلاحه في نفسه لا تحصل إلاّ به.

وجهاد الشيطان كذلك واجب على الأعيان؛ لأنه يتعيّن على كلِّ إنسان في خاصّة نفسه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر، ٦]، قال العلامة ابن القيم ~: ((والأمر باتخاذ عدوّاً تنبيهه على استفراغ الوسع في محاربته ومجاهدته، كأنه عدوّ لا يفتر ولا يقصّر عن محاربة العبد على عدد الأنفاس))^(١).

وأما جهاد الكفار والمنافقين وأهل البدع والمنكرات، فلذلك شأن آخر، والتحقيق أنّ جنس هذا الجهاد فرض عين إمّا بالقلب، وإمّا باللسان، وإمّا بالمال، وإمّا باليد، فيجب على كلِّ مسلم أن يُجاهد بنوع من هذه الأنواع بحسب القدرة^(٢).

ويكون هذا الجهاد - بالنظر إلى مجموع الأمة - فرض كفاية، إذا قام به مَنْ يكفي من المسلمين سقط عن الباقيين، وإلاّ أثموا جميعاً مع

حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) زاد المعاد (٦/٣).

(٢) انظر: زاد المعاد (٧٢/٣).

العلم والقدرة^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ~: ((وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يجب على كلِّ أحد بعينه، بل هو على الكفاية، كما دلَّ عليه القرآن، ولمَّا كان الجهاد من تمام ذلك كان الجهاد أيضاً كذلك، فإذا لم يَقم به مَنْ يقوم بواجبه أثم كلُّ قادر بحسب قدرته؛ إذ هو واجب على كلِّ إنسان بحسب قدرته، كما قال النَّبِيُّ ﷺ: (من رأى منكم منكراً فليغيِّرْه بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان)))^(٢).

والقول بأنَّ جهادَ الكفار من فروض الكفاية، المقصود به جهاد الطلب وابتدائهم به، فهذا من فروض الكفاية في المشهور من أقوال أهل العلم، بل حكاه بعضهم إجماعاً، والأدلة على ذلك كثيرة جداً، ومنها قول الله تبارك وتعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ۖ﴾ [النساء، ٩٥].

فقد أخذ أهل العلم من هذه الآية أنَّ جهادَ الكفار وابتدائهم بالقتال لدعوتهم إلى دين الله، أنَّ ذلك من فروض الكفاية لا من فروض

(١) انظر: فتح الباري (٣٧/٦)، ومجموع فتاوى ومقالات، للشيخ ابن باز ~ (٦٢/١٨).

(٢) مجموع الفتاوى (١٢٦/٢٨).

الأعيان؛ لأنَّ الله جلَّ وعلا ختم الآية بقوله: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ أي: القاعدين من غير أولي الضرر والمجاهدين كليهما وعدهما الله الحسنَى، فلو كان فرض عين لَمَّا ناسب ختم الآية بذلك، ولهذا قال الحافظ ابن كثير: ((وفيه دلالة على أنَّ الجهادَ ليس بفرض عين، بل هو فرضٌ على الكفاية))^(١).

ومن الأدلة: حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: ((من آمن بالله وبرسوله، وأقام الصلاة، وصام رمضان، كان حقًا على الله أن يُدخله الجنة، جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه التي وُلد فيها، قالوا: يا رسول الله، أفلا نبشِّرُ الناس؟ قال: إنَّ في الجنة مائة درجة أعدَّها الله للمجاهدين في سبيل الله، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس؛ فإنَّه أوسط الجنة وأعلى الجنة، وفوقه عرش الرحمن، ومنه تَفَجَّرُ أنهار الجنة))^(٢).

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: ((جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فاستأذنه في الجهاد، فقال: أحيٌّ والداك؟ قال: نعم. قال: ففيهما فجاهد))^(٣).

قال ابن قدامة: ((لأنَّ برَّ الوالدين فرضُ عين، والجهادُ فرضُ كفاية، وفرض العين يُقَدَّم))^(٤).

فجهاد الكفار فرض كفاية كما قرَّره المحققون من أهل العلم، لكنَّه

(١) تفسير ابن كثير (٢/٢٤١).

(٢) رواه البخاري (٢٧٩٠).

(٣) رواه البخاري (٣٠٠٤)، ومسلم (٢٥٤٩).

(٤) المغني (٩/١٧٠).

يكون فرض عين في ثلاث حالات ذكرها أهل العلم، وهي:

الحالة الأولى: إذا تقابل الفريقان تعين على من حضر، وحرّم عليه الانصراف، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّهْمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الأنفال، ١٦].

الحالة الثانية: إذا نزل العدو ببلد وحاصره، تعين على أهله قتالهم ومقاومتهم.

الحالة الثالثة: إذا استنفر الإمام الناس استنفاراً عاماً، أو خصّ واحداً بعينه، لقوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْتَقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ﴾ [التوبة، ٣٨]، ولحديث ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال يوم الفتح: ((لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا))^(١).

فيكون الجهاد فرضاً على الأعيان في هذه الحالات الثلاث المذكورة^(٢).

رابعاً: مقصود الجهاد

شرع الله تعالى الجهاد في الإسلام، وفرضه على المسلمين؛ لمقاصد جليلة وغايات حميدة، يتجلى شيء منها من خلال الكلمات

(١) رواه البخاري (٢٧٨٣)، ومسلم (١٣٥٣).

(٢) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٨٠/٢٨)، وفتح الباري (٣٧/٦) -

(٣٨)، ومجموع فتاوى ومقالات، للشيخ ابن باز (٦٢/١٨، ١٦٣).

الآتية لبعض أهل العلم:

١ - قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ((والجهاد مقصوده أن تكون كلمة الله هي العليا، وأن يكون الدين كله لله، فمقصوده إقامة دين الله ...))^(١).

٢ - وقال أيضاً: ((فالمقصود بالجهاد أن لا يعبد أحد إلا الله، فلا يدعو غيره، ولا يُصلي لغيره، ولا يسجد لغيره، ولا يصوم لغيره، ولا يعتمر ولا يحج إلا إلى بيته، ولا يذبح القرابين إلا له، ولا ينذر إلا له، ولا يحلف إلا به، ولا يتوكل إلا عليه، ولا يخاف إلا إياه، ولا يتقي إلا إياه، فهو الذي لا يأتي بالحسنات إلا هو، ولا يدفع السيئات إلا هو، ولا يهدي الخلق إلا هو، ولا ينصرهم إلا هو، ولا يرزقهم إلا هو، ولا يُغنيهم إلا هو، ولا يغفر ذنوبهم إلا هو))^(٢).

٣ - وقال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي: ((الجهاد نوعان: جهادٌ يُقصد به صلاح المؤمنين وإصلاحهم في عقائدهم وأخلاقهم وآدابهم وجميع شؤونهم الدينية والدنيوية، وفي تربيتهم العلمية والعملية، وهذا النوع هو أصل الجهاد وقوامه، وعليه يتأسس النوع الثاني، وهو جهاد يُقصد به دفع المعتدين على الإسلام والمسلمين من الكفار والمنافقين والملحدين وجميع أعداء الدين ومقاومتهم))^(٣).

٤ - وقال سماحة الشيخ ابن باز: ((الجهاد جهادان: جهاد الطلب، وجهاد دفاع، والمقصود منهما جميعاً هو تبليغ دين الله ودعوة الناس

(١) مجموع الفتاوى (١٧٠/١٥)، (٢٣/٢٨)، (٣٥٤).

(٢) المصدر السابق (٣٦٨/٣٥).

(٣) وجوب التعاون بين المسلمين - ضمن المجموعة الكاملة (١٨٦/٥).

إليه، وإخراجهم من الظلمات إلى النور، وإعلاء دين الله في أرضه، وأن يكون الدين كله لله وحده، كما قال عز وجل في كتابه الكريم، في سورة البقرة: ﴿وَقَتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾، وقال في سورة الأنفال: ﴿وَقَتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾... والآيات في هذا المعنى كثيرة، وقال النبي ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله عز وجل) ((متفق على صحته من حديث ابن عمر رضي الله عنهما))^(١).

خامساً: فضل الجهاد في سبيل الله

وإذا كان ما سبق بيانه هو حقيقة الجهاد في سبيل الله وحكمه ومقصوده، فلا غرو أن ترد الأدلة من الكتاب والسنة دالة على فضل الجهاد وفضل أهله.

قال العلامة ابن القيم: ((وقد تظاهرت آيات الكتاب وتواترت نصوص السنة على الترغيب في الجهاد والحض عليه ومدح أهله والإخبار عما لهم عند ربهم من أنواع الكرامات والعطايا الجزليات، ويكفي في ذلك قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذُكُم عَلَىٰ تَحَرَةٍ تُنْجِيكُمْ مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ فتشوّقت النفوس إلى هذه التجارة الرباحة الدال عليها رب العالمين العليم الحكيم، فقال: ﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾، فكانت النفوس ضنت

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٧٠/١٨).

بحياتها وبقائها، فقال: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ يعني الجهاد خير لكم من قعودكم للحياة والسلامة، فكأنها قالت: فما لنا في الجهاد من الحظ؟ فقال: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ مع المغفرة ﴿وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسْكِنٌ طَيِّبٌ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾، فكأنها قالت: هذا في الآخرة، فما لنا في الدنيا؟ فقال: ﴿وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصَرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصف، ١٠ - ١٣].

فيا الله ما أحلى هذه الألفاظ وما ألصقها بالقلوب، وما أعظمها جذباً لها وتسييراً إلى ربّها، وما أطف موقعها من قلب كلّ محبٍّ، وما أعظم غنى القلب وأطيب عيشه حين تباشره معانيها، فنسأل الله من فضله، إنّه جوادٌ كريم ((١)).

ومن الأحاديث: حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله)) ((٢)).

وحديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه: أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((جاهدوا في سبيل الله؛ فإنّ الجهاد في سبيل الله بابٌ من أبواب الجنة، يُنْجِي الله به من الهمِّ والغمِّ)) ((٣)).

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مثل المجاهد

(١) طريق الهجرتين (ص: ٥٨٣ - ٥٨٤).

(٢) رواه أحمد (٢٣١/٥)، والترمذي (٢٦١٦).

(٣) رواه أحمد (٣١٤/٥).

في سبيل الله كمثّل الصائم القائم القانت بآيات الله، لا يفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع المجاهد في سبيل الله، وتوكل الله للمجاهد في سبيله بأن يتوقّاه أن يُدخله الجنة، أو يُرجعه سالماً مع أجر أو غنيمة ((^(١).

والآيات القرآنية والأحاديث النبوية في فضل الجهاد والمجاهدين وبيان ما أعدّ الله للمجاهدين الصادقين من المنازل العالية والثواب الجزيل، في الدنيا والآخرة كثيرة جداً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ((والأمر بالجهاد وذكر فضائله في الكتاب والسنة أكثر من أن تُحصَر، ولهذا كان أفضل ما تطوَّع به الإنسان، وكان باتفاق العلماء أفضل من الحجّ والعمرة، ومن الصلاة التطوع والصوم التطوع، كما دلّ عليه الكتاب والسنة ...

وهذا بابٌ واسع، لم يرد في ثواب الأعمال وفضلها مثل ما ورد فيه، وهو ظاهر عند الاعتبار؛ فإنّ نفع الجهاد عامٌ لفاعله ولغيره في الدّين والدنيا، ومشتملٌ على جميع أنواع العبادات الباطنة والظاهرة، فإنّه مشتملٌ من محبّة الله تعالى والإخلاص له والتوكّل عليه وتسليم النفس والمال له، والصبر والزهد، وذكر الله، وسائر أنواع الأعمال على ما لا يشتمل عليه عملٌ آخر.

والقائم به من الشخص والأمة بين إحدى الحسينين دائماً: إمّا النصر والظفر، وإمّا الشهادة والجنة.

فإنّ الخلق لا بدّ لهم من محيا وممات، ففيه استعمال ومحياهم

(١) رواه البخاري (٢٧٨٧)، ومسلم (١٨٧٨).

ومماتهم في غاية سعادتهم في الدنيا والآخرة، وفي تركه ذهاب السعادتين أو نقصهما، فإنَّ من الناس من يرغب في الأعمال الشديدة في الدِّين أو الدنيا مع قلة منفعتهما، فالجهادُ أنفعُ فيهما من كلِّ عمل شديد، وقد يرغب في ترفيه نفسه حتى يصادفه الموت، فموت الشهيد أيسر من كلِّ ميتة، وهي أفضل الميتات ((^(١).

وقال سماحة الشيخ ابن باز: ((فإنَّ الجهادَ في سبيل الله من أفضل القربات، ومن أعظم الطاعات، بل هو أفضل ما تقرب به المتقربون، وتنافس فيه المتنافسون بعد الفرائض، وما ذاك إلاَّ لما يترتب عليه من نصر المؤمنين، وإعلاء كلمة الدِّين، وقمع الكافرين والمنافقين، وتسهيل انتشار الدعوة الإسلامية بين العالمين، وإخراج العباد من الظلمات إلى النور، ونشر محاسن الإسلام وأحكامه العادلة بين الخلق أجمعين، وغير ذلك من المصالح الكثيرة والعواقب الحميدة للمسلمين))^(٢).

سادساً: ضوابط الجهاد

وهذا جانبٌ مهمٌ جدًّا في مسألة الجهاد، وهو معرفة أنَّ الجهاد مشروع في الإسلام بضوابط وشروط جاءت في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ وآثار السلف الصالح، فلا يتمُّ الجهاد في سبيل الله، ولا يكون عند الله تعالى عملاً صالحاً مقبولاً إلاَّ بمراعاتها والأخذ بها والعمل على وفقها، ومن أهمَّ هذه الضوابط والشروط ما يلي:

(١) مجموع الفتاوى (٣٥٢/٢٨ - ٣٥٤).

(٢) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٦١/١٨ - ٦٢).

١ - أن يكون الجهاد مبنياً على الشرطين اللذين هما أساس كل عمل صالح مقبول، وهما: الإخلاص والمتابعة.

فإنه جلّ وعلا لا يقبل جهاداً من جاهد إلا إذا أخلص النية فيه لله تعالى، وابتغى به مرضاة الله سبحانه، فإذا ابتغى بجهاده طلب مصلحته هو، أو طلب الرئاسة، أو نحو ذلك مما يقع في نفوس بعض الناس وفي مقاصدهم، فهذا جهاد لا يقبله الله عزّ وجلّ.

وكذلك لا يقبل الله تعالى جهاداً من جاهد إذا لم يتابع رسول الله ﷺ في جهاده، فلا بدّ لمن أراد الجهاد في سبيل الله أن ينظر في سيرة رسول الله ﷺ ويقتفي آثاره ويهتدي بهديه ويسير على نهجه في جهاده وفي سائر عباداته.

٢ - أن يكون الجهاد موافقاً لمقصود الجهاد والغاية التي شرع من أجلها، وهو أن يجاهد المسلم ليكون الدين لله، ولتكون كلمة الله هي العليا، كما في الحديث أن النبي ﷺ قيل له: ((يا رسول الله، الرجل يُقاتل شجاعة، ويُقاتل حمية، ويُقاتل رياء، فأَيُّ ذلك في سبيل الله؟ فقال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله))^(١).

٣ - أن يكون الجهاد بعلم وفقه في الدين، وذلك لأنّه من أعظم العبادات وأجلّ الطاعات كما سبق، والعبادة لا تصلح إن لم تكن بعلم وفقه في الدين، ولهذا قال عمر بن عبد العزيز ~: ((مَنْ عَبَدَ اللَّهَ بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يُصلح)).

(١) رواه البخاري (٧٤٥٨)، ومسلم (١٩٠٤).

وفي الأثر: ((العلم إمام العمل، والعامل تابعه))، وهذا ظاهر، فإنَّ القصدَ والعمل إن لم يكن بعلم كان جهلاً وضلالاً واتباعاً للهوى.

فلا بدَّ في الجهاد من العلم بحقيقة الجهاد ومقصوده، وأنواعه ومراتبه، ولا بدَّ من العلم بحال مَنْ يُجاهده^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ((والواجب أن يعتبر في أمور الجهاد برأي أهل الدِّين الصحيح الذين لهم خبرة بما عليه أهل الدنيا، دون أهل الدنيا الذين يغلب عليهم النظر في ظاهر الدِّين، فلا يُؤخذ برأيهم ولا برأي أهل الدِّين الذين لا خبرة لهم في الدنيا))^(٢).

وقال الشيخ صالح الفوزان حفظه الله: ((والجهاد له باب عظيم في مؤلفات أهل العلم يرجع إليها وتُستقرأ هذه الأحكام من كتاب الله وسنة رسوله، ويسأل عنها أهل العلم وأهل البصيرة؛ لأنَّ الجهاد أمره عظيم، إذا نُظِّم وصار على ما رسمه الله عزَّ وجلَّ صار جهاداً نافعاً للأمة، أمّا إذا كان فوضى وبغير بصيرة وبغير علم، فإنَّه يصبح نكسة للأمة وعلى المسلمين، فكم يُقتل من المسلمين بسبب مغامرة جاهل أغضب الكفار - وهم أقوى منه - فانقضُّوا على المسلمين تقتيلاً وتشريداً وخراباً، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ويسمون هذه المغامرة بالجهاد، وهذا ليس هو الجهاد؛ لأنَّه لم تتوفَّر شروطه، ولم تتحقَّق أركانه، فهو ليس جهاداً، إنّما هو عدوان لا يأمر الله عزَّ وجلَّ به))^(٣).

(١) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٣٥/٢٨ - ١٣٦).

(٢) الاختيارات الفقهية، لعلاء الدين البعلي (ص: ٣١١).

(٣) الجهاد انواعه وأحكامه (ص: ٢٤ - ٢٥).

٤ - أن يكون الجهاد مع الرحمة للخلق والرفق بهم؛ فإنَّ الجهاد ليس مشروعاً في الإسلام للتشديد على النفس، أو الإيذاء للآخرين، ولا ينبغي أن يفهم هذا من الجهاد في سبيل الله.

وقد وصف الله تعالى هذه الأمة المجاهدة، فقال: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران، ١١٠].

قال أبو هريرة رضي الله عنه: ((خير الناس للناس، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام))^(١).

فبيّن الله تعالى في هذه الآية أنَّ هذه الأمة هي خير الأمم للناس، فهم أنفعهم لهم، وأعظمهم إحساناً إليهم؛ لأنَّهم كملوا أمر الناس بالمعروف ونهيه عن المنكر من جهة الصفة والقدر، حيث أمروا بكلِّ معروف ونهوا عن كلِّ منكر لكلِّ أحد، وأقاموا ذلك بالجهاد في سبيل الله بأنفسهم وأموالهم، وهذا كمال النفع للخلق.

فهم يُجاهدون ويرحمون، لهم الصبر والرحمة، كما قال الله تعالى:

﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ﴾ [البعد، ١٧].

ولا بدَّ في ذلك من الرفق، كما قال النبي ﷺ: ((ما كان الرفق في شيء إلاَّ زانه، ولا كان العنف في شيء إلاَّ شانه))^(٢)، وقال ﷺ: ((

(١) صحيح البخاري (٤٥٥٧).

(٢) رواه مسلم (٢٥٩٤).

إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ، وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعَنْفِ»^(١).

وفي الأثر عن بعض السلف: « لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلاّ من كان فقيها فيما يأمر به، فقيها فيما ينهى عنه، رفيقاً فيما يأمر به، رفيقاً فيما ينهى عنه، حليماً فيما يأمر به، رحيماً فيما ينهى عنه»^(٢).

والمسلم وسَطٌ في أموره كلّها، فهو يرحم الخلقَ رحمةً دون أن يصل به ذلك إلى عدم بغض ما يبغضه الله، ويبغض الله ويغار على حرّماته دون أن يصل به ذلك إلى البغي والعدوان والظلم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « والشيطان يريد من الإنسان الإسراف في أموره كلّها؛ فإنّه إن رآه مائلاً إلى الرحمة زيّن له الرحمة حتى لا يبغض ما أبغضه الله، ولا يغار لما يغار الله منه، وإن رآه مائلاً إلى الشدّة زيّن له الشدّة في غير ذات الله، حتى يترك من الإحسان والبرّ واللّين والصلة والرحمة ما يأمر به الله ورسوله، ويتعدّى في الشدّة فيزيد في الذمّ والبغض والعقاب على ما يُحبّه الله ورسوله، فهذا يترك ما أمر الله به من الرحمة والإحسان، وهو مذموم مذنب في ذلك، ويسرف فيما أمر الله به ورسوله من الشدّة حتى يتعدّى الحدود وهو من إسرافه في أمره، فالأول مذنب، والثاني مسرف، والله لا يحبّ المسرفين، فليقولوا جميعاً: ﴿ رَبَّنَا آغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا

(١) رواه مسلم (٢٥٩٣).

(٢) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٥/٢٨، ١٢٣، ١٣٦، ١٣٧).

وَتَبَيَّنَتْ أَقْدَامَنَا وَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿ [آل عمران ١٤٧]))^(١).

٥ - أن يكون الجهاد بالعدل بعيداً عن العدوان والبغي:

وهذا ضابط مهم جاء الأمر به والتأكيد عليه في الجهاد في سبيل الله، كما قال الله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة، ١٩٠]، وقال تعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نَقَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۖ أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ ﴾ [المائدة ٨].

وكان رسول الله ﷺ إذا بعث سرية يوصيهم بتقوى الله، ويقول: ((سيروا بسم الله، وفي سبيل الله، وقاتلوا من كفر بالله، ولا تمثلوا، ولا تغدروا، ولا تقتلوا وليداً))^(٢)، وكان ﷺ ينهى في مغازيه عن النهبة والمثلة، وقال: ((من انتهب نهبة فليس منا))^(٣).

وبَيَّنَّ أهل العلم أنَّ مَنْ لم يكن من أهل القتال كالنساء والصبيان، والشيوخ الفانين، والعميان، والزمناء، والمجانين، والرهبان، وأرباب الصوامع، أنَّ هؤلاء جميعاً لا يُقتلون في الجهاد؛ لأنَّ القتال هو لِمَنْ يقاتلنا إذا أردنا إظهار دين الله، فَمَنْ لم يُقاتلنا من هؤلاء لم يَجز قتاله، وذلك أنَّ الله تعالى إنما أباح من قتل النفوس ما يُحتاج إليه في صلاح الخلق، كما قال سبحانه: ﴿ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ ﴾ [البقرة، ٢١٧]، أي: أنَّ القتل وإن كان فيه شرٌّ وفساد ففي فتنة الكفار من الشرِّ

(١) مجموع الفتاوى (٢٩٢/١٥).

(٢) رواه مسلم (١٧٣١).

(٣) رواه أحمد (٣٨٠/٣)، والترمذي (١١٢٣).

والفساد ما هو أكبر منه، فمن لم يمنع المسلمين من إقامة دين الله لم تكن مضرّة كفره إلا على نفسه، ولهذا قال الفقهاء: إنّ الداعية إلى البدع المخالفة للكتاب والسنة يُعاقب بما لا يُعاقب به الساكت، وهذا كلّهُ من محاسن الإسلام ودعوته إلى العدل وترك العدوان والبغي بجميع صورهِ^(١).

٦ - أن يكون الجهاد مع إمام المسلمين أو بإذنه - برّاً كان أو فاجراً - وهذا من أهمّ الضوابط التي لا بدّ منها في الجهاد في سبيل الله؛ لأنّ الجهاد - ولا سيما جهاد الأعداء بالنفس - لا يتمّ إلا بالقوة، والقوة لا تحصل إلاّ باجتماع، والاجتماع لا يتحقق إلاّ بالإمارة، والإمارة لا تصلح إلاّ بالسمع والطاعة، وهذه الأمور المذكورة متلازمة لا يتمّ بعضها ولا يستقيم بدون بعض، بل لا قيام للدين ولا للدنيا إلاّ بها^(٢).

وقد دلّت السنّة على هذا الضابط، ومضى عليه سلف الأُمّة، ففي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيّ صلى الله عليه وآله قال: ((إنّما الإمام جُنّة يُقاتل من ورائه ويُتقى به، فإن أمر بتقوى الله وعدل فإنّ له بذلك أجراً، وإن أمر بغيره فإنّ عليه وزراً))^(٣).

وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: ((كان الناس يسألون رسول الله

(١) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٦١/٢٨، ٣٥٤)، وزاد المعاد لابن القيم (١٠٠/٣، ١٠٥)، ومجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ ابن باز (١٢٩/١٨ - ١٣٠).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٣٩٠/٢٨)، والدرر السنية (٣٢٨/٧).

(٣) رواه البخاري (٢٩٥٧)، ومسلم (١٨٤١).

ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشرّ مخافة أن يُدركني، فقلت: يا رسول الله، إنّنا كنّا في جاهلية وشرّ، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شرّ؟ قال: نعم. قلت: وهل بعد ذلك الشرّ من خير؟ قال: نعم، وفيه دَخَن، قلت: وما دَخَنُه؟ قال: قومٌ يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر. قلت: فهل بعد ذلك الخير من شرّ؟ قال: نعم، دعاة على أبواب جهنّم، من أجابهم إليها قذفوه فيها. قلت: يا رسول الله، صفهم لنا. قال: هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا. قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم. قلت: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعضَّ على أصل شجرة، حتى يدركك الموت وأنت على ذلك»^(١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهادٌ ونِيَّة، وإذا استُنفِرتُم فأنفروا))^(٢).

فهذه الأحاديث واضحة في الدلالة على هذه المسألة.

ومن أقوال السلف أهل العلم:

قول ابن أبي حاتم: ((سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين وما أدركنا عليه العلماء في جميع الأمصار، وما يعتقدان من ذلك، فقالا: أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً وعراقاً وشاماً ويَمَنًا، فكان من مذهبهم...)) إلى أن قال: ((فإنَّ الجهاد ماض منذ بعث الله عزَّ وجلَّ نبيَّه عليه السلام إلى قيام الساعة مع

(١) رواه البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٧).

(٢) رواه البخاري (٢٧٨٣)، ومسلم (١٣٥٣).

أولي الأمر من أئمة المسلمين، لا يُبطله شيء ((^(١).

وقول أبي جعفر الطحاوي: ((والحجُّ والجهادُ ماضيان مع أولي الأمر من المسلمين برّهم وفاجرهم إلى قيام الساعة، لا يبطلهما شيء ولا ينقصهما))^(٢).

وقال البربهاري: ((ومن قال: الصلاة خلف كلِّ برٍّ وفاجر والجهاد مع كلِّ خليفة ولم يرَ الخروج على السلطان بالسيف، ودعا لهم بالصلاح، فقد خرج من قول الخوارج أولّه وآخره))^(٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: ((يجب أن يُعرف أنَّ ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدّين، بل لا قيام للدّين ولا للدنيا إلّا بها، فإنَّ بني آدم لا تتّمّ مصلحتهم إلّا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، ولا بدّ لهم عند الاجتماع من رأس ... ولأنَّ الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا يتّمّ ذلك إلّا بقوة وإمارة، وكذلك سائر ما أوجبه من الجهاد والعدل وإقامة الحجّ والجمع والأعياد ونصر المظلوم، وإقامة الحدود لا تتّمّ إلّا بالقوة والإمارة، ولهذا روي أنَّ السلطان ظلُّ الله في الأرض، ويُقال: ستون سنة من إمام جائر أصلح من ليلة واحدة بلا سلطان، والتجربة تبيّن ذلك ... فالواجب اتخاذ الإمارة ديناً وقربة يتقرّب بها إلى الله؛ فإنَّ التقرب إليه فيها بطاعته وطاعة

(١) رواه اللالكائي في شرح الاعتقاد (٣٢١).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (ص: ٥٥٥).

(٣) شرح السنة (ص: ٥٧).

رسوله من أفضل القربات، وإنَّما يفسد فيها حال أكثر الناس لابتغاء الرياسة أو المال بها»^(١).

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: «وأمر الجهاد موكولٌ إلى الإمام، ويلزم الرعيَّة طاعته فيما يراه»^(٢).

فهذه بعض أقوال أهل العلم، وهي واضحة في اشتراط الإمام ووجود الإمام للمسلمين ينضمُّون تحت رايته، ويُقاتلون معه، ولا يبدؤون طلب القتال من قبل أنفسهم، وإنَّما يكون بإذن الإمام، وهذا خاصٌّ في قتال الطلب، أمَّا قتال الدفاع فأمر آخر.

قال عبد الله بن الإمام أحمد رحمهما الله: «سمعت أبي يقول: إذا أذن الإمام القوم يأتِيهم النفير فلا بأس أن يخرجوا.

قلت لأبي: فإن خرجوا بغير إذن الإمام؟ قال: لا، إلَّا أن يأذن الإمام، إلَّا أن يكون يفجأهم أمر من العدو، ولا يمكنهم أن يستأذنوا الإمام فأرجو أن يكون ذلك دفعاً من المسلمين.

وقال: سألت أبي عن قوم من أهل خراسان بينهم وبين العدو حائط، ترى لهم أن يقاتلوا؟ فقال: إن كانوا يخافون على أنفسهم وذراريهم فلا بأس أن يُقاتلوا من قبل أن يأذن لهم الأمير، ولكن لا يقاتلوا إذا لم يخافوا على أنفسهم وذراريهم إلَّا أن يأذن الإمام»^(٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أمَّا قتال الدفع فهو أشدُّ أنواع دفع

(١) مجموع الفتاوى (٣٩٠/٢٨ - ٣٩١).

(٢) مجموع مؤلفاته ~ (الفقه - القسم الثاني ص: ٣٦٠).

(٣) مسائل الإمام أحمد - رواية ابنه عبد الله (٨٥٢/٢ - ٨٥٣).

الصائل عن الحرمة والدين، فواجبٌ إجماعاً، فالعدوُّ الصائل الذي يفسد الدِّينَ والدنيا لا شيءٌ أوجب بعد الإيمان من دفعه، فلا يُشترط له شرط، بل يُدفع بحسب الإمكان، وقد نصَّ على ذلك العلماء أصحابنا وغيرهم، فيجب التفريق بين دفع الصائل الظالم الكافر، وبين طلبه في بلاده...»^(١).

فينبغي التنبيه عندما يرد عن بعض أهل العلم قول بعدم اشتراط إذن الإمام أنَّ المقصودَ بذلك قتال الدفع، فلا ينسحب على قتال الطلب.

كما ينبغي التنبيه على أنَّ ما يتعلّق بالإمام ليس المراد به الإمام العام، أو الخليفة، بل كما يقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: «الأئمة مجمعون من كلّ مذهب على أنَّ مَنْ تغلّب على بلد أو بلدان له حكم الإمام في جميع الأشياء، ولولا هذا ما استقامت الدنيا؛ لأنَّ الناسَ من زمن طويل قبل الإمام أحمد إلى يومنا هذا ما اجتمعوا على إمام واحد، ولا يعرفون أحداً من العلماء ذكر أنَّ شيئاً من الأحكام لا يصلح إلّا بالإمام الأعظم»^(٢).

ولهذا كان من أصول أهل السنة والجماعة الجهاد مع كلّ إمام برٍّ أو فاجر، فإنَّ الله تعالى يُؤيّد هذا الدِّينَ بالرجل الفاجر، وبأقوام لا خلاق لهم، كما أخبر بذلك النَّبيُّ ﷺ؛ لأنَّه إذا لم يمكن الجهاد إلّا مع الأمراء الفجار، أو مع عسكر كثير الفجور، فإنَّه لا بدّ من أحد

(١) الفتاوى المصرية (٦٠٨/٤).

(٢) الدرر السنية (٢٣٩/٧).

أمرين:

إمّا ترك الجهاد معهم، فيلزم من ذلك مفسد عظيمة، كاستيلاء الآخرين الذين هم أعظم ضرراً في الدّين والدنيا، وإمّا الجهاد مع الأمير الفاجر فيحصل بذلك دفع الأفجرين، وإقامة أكثر شرائع الإسلام، وإن لم يمكن إقامة جميعها، فهذا هو الواجب في هذه الصورة، وكلّ ما أشبهها، بل كثير من الغزو الحاصل بعد الخلفاء الراشدين لم يقع إلا على هذا الوجه^(١).

٧ - أن يكون الجهاد في سبيل الله بحسب حال المسلمين من القوة والضعف، فإنّ الأحوال تختلف زماناً ومكاناً، والجهاد في سبيل الله قد شرع في الإسلام على مراحل:

ففي العهد المكي لم يكن الجهاد باليد ولا بالسيف مشروعاً؛ لأنّ المسلمين كانوا في قلة وضعف، ولكن شرع الجهاد بالقلب واللسان، قال الله تعالى: ﴿فَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان، ٥٢]، فهذه الآية مكية، وقوله فيها: ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ﴾ قال ابن عباس: ((بالقرآن))، كما رواه الطبري في تفسيره.

وبعد الهجرة إلى المدينة والشروع في إقامة الدولة الإسلامية أذن للمسلمين في القتال مطلقاً بقوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتِّلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج، ٣٩]، ثم فرض الجهاد على المسلمين وأمروا بأن يُقاتلوا من قاتلهم، ويكفوا عمّن كفّ عنهم، فقال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَتِّلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا

(١) انتهى بتصرف يسير من مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٥٠٦/٢٨ - ٥٠٧).

يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿ [البقرة، ١٩٠]، ثم بعد ذلك أنزل الله تعالى الآيات
الأمرة بالجهاد مطلقاً، وعدم الكفّ عن أحد حتى يدخل في دين الله،
ويؤدّي الجزية إن كان من أهلها، مثل قوله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى
لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾ [الأنفال ٣٩].

وقد رجّح المحققون من العلماء أنّ هذه الآيات ليس فيها شيء
منسوخ، ولكّنها على الاختلاف في الأحوال، فعلى المسلمين في كلّ
زمان ومكان أن يأخذوا بها بحسب ما هم فيه من الضعف والقوة،
فإذا كانوا في حالة ضعف جاهدوا بحسب حالهم، وإذا عجزوا عن
ذلك اكتفوا بالدعوة باللسان، وإذا قوا بعض القوة قاتلوا من بدأهم
ومن قرب منهم، وكفّوا عمّن كفّ عنهم، وإذا قوا وصار لهم
السلطان والغلبة قاتلوا الجميع وجاهدوا الجميع حتى يسلموا أو يؤدّوا
الجزية^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: ((فَمَنْ كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بَارِضٌ
هُوَ فِيهَا مُسْتَضَعَفٌ، أَوْ فِي وَقْتٍ هُوَ فِيهِ مُسْتَضَعَفٌ، فَلْيَعْمَلْ بِآيَةِ
الصَّبْرِ وَالصَّفْحِ عَمَّنْ يُؤْذِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ
وَالْمُشْرِكِينَ))^(٢).

وقال ابن سعدي ~: ((فليعلم هؤلاء وَمَنْ يَسْتَجِيبُ لَهُمْ أَنَّ اللَّهَ لَمْ
يَكْلَفِ النَّاسَ إِلَّا وَسْعَهُمْ وَطَاقَتَهُمْ، وَأَنَّ لِلْمُؤْمِنِينَ بِرَسُولِ اللَّهِ أُسُوءَ
حَسَنَةً، فَقَدْ كَانَ لَهُ ﷺ حَالَانِ فِي الدَّعْوَةِ وَالْجِهَادِ: أَمْرٌ فِي كُلِّ حَالٍ
بِمَا يَلِيقُ بِهَا وَيُنَاسِبُهَا؛ أَمْرٌ فِي حَالِ ضَعْفِ الْمُسْلِمِينَ وَتَسَلُّطِ الْأَعْدَاءِ

(١) انظر: مجموع فتاوى الشيخ ابن باز (١٣١/١٨، ١٣٣، ١٣٦ - ١٣٧).

(٢) الصارم المسلول (٤١٣/٢).

بالمدافعة والاقتصار على الدعوة إلى الدين، وأن يكفَّ عن قتال اليد؛ لِمَا في ذلك من الضرر المرّبي على المصلحة، وأمر في الحالة الأخرى أن يستدفعَ شرور الأعداء بكلّ أنواع القوة، وأن يُسالمَ من تقتضي المصلحة مسالمتَه، ويُقاومَ المعتدين الذين تقتضي المصلحة بل الضرورة محاربتهم، فعلى المسلمين الاقتداء بنبيّهم في ذلك، وهو عين الصلاح والفلاح ((^(١).

٨ - أن يكون الجهاد مؤدياً إلى مصلحة راجحة، وأن لا يترتب عليه مفسدة أعظم، وذلك لأنّ الجهادَ بجميع صورهِ إنّما شرعَ لِمَا فيه من تحقيق المصالح ودفع المفسدات عن الإسلام والمسلمين أفراداً وجماعات، فلا يزال مشروعاً إذا علم باليقين أو غلب على الظنّ تحقيقه لهذه المقاصد الشرعية، فإذا تُيقنَ أو ظُنَّ أنّه يترتب على القيام به من المفسدات ما هو أعظم من المصالح لم يكن حينئذ مشروعاً ولا جهاداً مأموراً به.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ((وأفضل الجهاد والعمل الصالح ما كان أطوع للربّ، وأنفع للعبد، فإذا كان يضره ويمنعه ممّا هو أنفع منه لم يكن ذلك صالحاً))^(٢).

وقال: ((إذا كان كذلك فمعلوم أنّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإتمامه بالجهاد هو من أعظم المعروف الذي أمرنا به، ولهذا قيل: ليكن أمرك بالمعروف [بالمعروف] ونهيك عن المنكر غير منكر، وإذا كان هو من أعظم الواجبات والمستحبات، فالواجبات

(١) وجوب التعاون بين المسلمين - ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفاته (١٩٠/٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٠٠/٢٢).

والمستحبات لا بدَّ أن تكون المصلحة فيها راجحة على المفسدة، إذ بهذا بُعثت الرسل ونزلت الكتب، والله لا يحبُّ الفساد، بل كلُّ ما أمر الله به فهو صلاح، وقد أثنى الله على الصالح والمصلحين والذين آمنوا وعملوا الصالحات، وذمَّ المفسدين في غير موضع، فحيث كانت مفسدة الأمر والنهي أعظم من مصلحته لم تكن ممَّا أمر الله به...^(١).

وقال أيضاً: «ولهذا كان من أصول أهل السنة والجماعة لزوم الجماعة وترك قتال الأئمة وترك القتال في الفتنة»^(٢).

٩ - وبالجمله، فأساس هذه الضوابط وخلصتها: تحكيم الكتاب والسنة في كلِّ صغيرة وكبيرة، وأهمُّ ما يتناوله ذلك أربعة أمور هي: صحة المعتقد، وإخلاص النية، وصدق التوكل، وحسن المتابعة. فإنَّ المجاهد الذي لم يلتزم بالعقيدة الصحيحة لا يسلم قوله وفعله من الفساد والانحراف؛ لأنَّ صحَّة المعتقد أساسٌ لسلامة الأقوال والأفعال.

والمجاهد الذي لم يلتزم بإخلاص النية في أقواله وأفعاله، لا يكون جهاده لوجه الله تعالى ولا لإعلاء كلمته، بل يكون لحظوظ نفسه وأهوائها.

والمجاهد الذي لم يلتزم بصدق التوكل على الله تعالى، لا يستطيع

(١) مجموع الفتاوى (١٢٦/٢٨)، وانظره في الاستقامة لابن تيمية (٢٠٩/٢) - (٢١١).

(٢) المصدر السابق (١٢٨/٢٨).

الثبات على طريق الجهاد في سبيل الله ولا تحمل مشاقه، بل تضعف عزيمته ويقلُّ رجاءه في نصر الله تعالى.

والمجاهد الذي لم يلتزم بحسن المتابعة للرسول ﷺ، لا يكون جهاده صواباً ولا بعيداً عن البدع والانحرافات، بل يكون جهاده إلى الإفساد لنفسه ولغيره أقرب منه إلى الإصلاح والدعوة إلى صراط الله المستقيم.

سابعاً: الانحراف في مفهوم الجهاد في سبيل الله

كلُّ جهاد لم يُقصد به إعلاء كلمة الله تعالى، أو لم يلتزم فيه بالضوابط الشرعية التي لا بدَّ منها، ولا بالآداب الإسلامية التي تجب مراعاتها، فإنَّه يُعدُّ انحرافاً في الجهاد، وخروجاً عن مقصوده الأصلي الذي شرع من أجله، وهو على ضربين:

ضرب يؤثر في أصل الجهاد وأساسه، وضرب يؤثر في كمال الجهاد الواجب وتمامه، وبقدر وقوع العبد في هذا الانحراف يفوت على نفسه الفضل الموعود في الجهاد في سبيل الله، بل يكون له الوزر والعقاب بقدر ما وقع فيه من الانحراف.

ولهذا جاءت أحاديث نبوية كثيرة في بيان صور الانحراف في الجهاد والتحذير منها، وهذه الأحاديث على نوعين^(١):

النوع الأول: أحاديث نصَّت على جملة متعدّدة من صور الانحرافات والمخالفات في الجهاد، مثل:

(١) تنبيه: جميع الأحاديث الآتية هنا قد أوردها الألباني ~ في صحيح الجامع.

١ - حديث معاذ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: ((الغزو غزوان، فأما مَنْ غزا ابتغاء وجه الله تعالى، وأطاع الإمام، وأنفق الكريمة، وياسر الشريك، واجتنب الفساد في الأرض، فإنَّ نومه ونبيه أجرٌ كُلُّه، وأما مَنْ غزا

فخراً ورياءً وسمعةً، وعصى الإمام، وأفسد في الأرض، فإنَّه لن يرجع بالكفاف))^(١).

٢ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: ((مَنْ خرج من الطاعة، وفارق الجماعة، فمات مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عُمِّيَّة يغضب لعصبيَّة أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة، فقتل فقتله جاهلية، ومَنْ خرج على أمتي يضرب برَّها وفاجرَها، ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفي لذي عهد عهده، فليس مِنِّي ولست منه))^(٢).

٣ - حديث بريدة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: ((اغزوا بسم الله، وفي سبيل الله، وقاتلوا مَنْ كفر بالله، اغزوا، لا تغلُّوا، ولا تغدروا، ولا تمثِّلوا، ولا تقتلوا وليداً))^(٣).

٤ - حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: ((من ضيق منزلاً، أو قطع طريقاً، أو آذى مؤمناً، فلا جهاد له))^(٤).

النوع الثاني: أحاديث نصَّت على صور معيَّنة من الانحرافات

(١) رواه أحمد (٢٣٤/٥)، وأبو داود (٢٥١٥).

(٢) رواه مسلم (١٨٤٨).

(٣) رواه مسلم (١٧٣١).

(٤) رواه أحمد (٤٤٠/٣)، وأبو داود (٢٦٢٩).

والمخالفات والتحذير منها في الجهاد، مثل:

١ - التحذير من الجهاد لإظهار الشجاعة ولِيُقَالَ: إِنَّهُ جَرِيءٌ:

كما في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يَقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأَتَى بِهِ، فَعَرَفَهُ نَعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذِبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ)) الحديث^(١).

٢ - التحذير من الجهاد لأجل حظٍّ من الدنيا:

كما في الحديث عن يعلى بن منية رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قال - عن رجل اشترط ثلاثة دنائير قبل أن يخرج للجهاد -: ((مَا أَجْدُ لَهُ فِي غَزْوَتِهِ هَذِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِلَّا دَنَائِيرُهُ الَّتِي سَمَّيْتُ))^(٢).

وفي الحديث أيضاً عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قال:

((مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَمْ يَنْوَ إِلاَّ عَقَالاً، فَلَهُ مَا نَوَى))^(٣).

٣ - التحذير من القتال لنصرة العصبية:

كما في الحديث عن جندب رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قال: ((مَنْ قُتِلَ

(١) رواه مسلم (١٩٠٥).

(٢) رواه أبو داود (٢٥٢٧).

(٣) رواه أحمد (٣١٥/٥)، والنسائي (٢٤/٦).

تحت راية عُمَيَّة يدعو عَصَبِيَّة، أو يَنْصُرُ عَصَبِيَّة، فقتله جاهلية))^(١).

٤ - النهي عن قتل النساء والذرية في الجهاد:

كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما، عن النَّبِيِّ ﷺ: ((أَنَّهُ نَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ))^(٢).

وفي الحديث عن الأسود بن سريع رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((مَا حَمَلَكُمْ عَلَى قَتْلِ الذَّرِيَّةِ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانُوا أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: أَوَهْلَ خِيَارِكُمْ إِلَّا أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ))^(٣)، والذي نفس محمد بيده، ما من نسمة تولد إلا على الفطرة، حتى يعرب عنها لسانها))^(٤).

٥ - النهي عن قتل النفس، وهو ما يُسمَّى بالانتحار:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهَا خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا))^(٥).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ((شَهِدْنَا خَبِيرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) رواه مسلم (١٨٥٠).

(٢) رواه البخاري (٣٠١٥)، ومسلم (١٧٤٤).

(٣) ((معناه: إِنَّ خِيَارَكُمْ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَهَؤُلَاءِ مِنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ؛ فَإِنَّ آبَاءَهُمْ كَانُوا كُفَّارًا)) درء التعارض لابن تيمية (٣٦٤/٨).

(٤) رواه أحمد (٤٣٥/٣)، والحاكم (١٢٣/٢).

(٥) رواه البخاري (٥٧٧٨)، ومسلم (١٠٩).

لرجل مِمَّنْ معه يدَّعي الإسلام: هذا من أهل النار، فلمَّا حضر القتال قاتَلَ الرجلُ أشدَّ القتال، حتى كثرت به الجراحة، فكاد بعضُ الناس يرتاب، فوجد الرجلُ أَلَمَ الجراحة، فأهوى بيده إلى كنانته، فاستخرج منها أسنهماً فنحر بها نفسه، فاشتدَّ رجالٌ من المسلمين فقالوا: يا رسول الله، صدَّقَ الله حديثك، انتحر فلانٌ فقتل نفسه، فقال: قم يا فلان فأدِّنْ أنَّه لا يدخل الجنة إلا مؤمن، إنَّ الله يؤيِّد الدينَ بالرجل الفاجر»^(١).

وعن سلمة بن الأكوع قال: «خرجنا مع النَّبيِّ ﷺ إلى خيبر، فسرنا ليلاً، فقال رجل من القوم لعامر: يا عامر، ألا تسمِعُنا من هُنيئاتك، وكان عامرٌ رجلاً شاعراً حَدَّاءً، فنزل يحدو بالقوم يقول:

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فاغفر فداء لك ما أبقينا وألقين سكينه علينا
وثبت الأقدام إن لاقينا إنا إذا صيح بنا أبينا

وبالصَّياح عولوا علينا

فقال رسول الله ﷺ: مَنْ هذا السائق؟ قالوا: عامر بن الأكوع. قال: يَرْحمه الله. قال رجل من القوم: وجبت يا نبي الله لولا أمتعتنا به، فأتينا خيبر فحاصرناهم حتى أصابتنا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ، ثُمَّ إنَّ الله تعالى فَتَحَهَا عليهم، فلمَّا أَمَسَ الناسُ مساءَ اليوم الذي فُتِحَتْ عليهم أوقدوا نيراناً كثيرة، فقال النَّبيُّ ﷺ: ما هذه النيران، على أيِّ شيء

(١) رواه البخاري (٤٢٠٣)، ومسلم (١١١).

توقدون؟ قالوا: على لحم، قال: على أي لحم؟ قالوا: لحم حُمُر الإنسية، قال النَّبِيُّ ﷺ: أهريقوها واكسروها، قال رجل: يا رسول الله، أو نهريقها ونغسلها؟ قال: أو ذاك، فلَمَّا تصافَّ القومُ كان سيفُ عامر قصيراً، فتناول به ساقَ يهودي ليضربه، ويرجعُ ذبابُ سيفه، فأصاب عينَ رُكبة عامر، فمات منه، قال: فلَمَّا قَفَلُوا قال سلمة: رآني رسول الله ﷺ وهو آخذ بيدي، قال: ما لك؟ قلت له: فداك أبي وأمي، زعموا أنَّ عامراً حَبَطَ عملُه؟ قال النَّبِيُّ ﷺ: كَذَبَ مَنْ قاله، إنَّ له لأجرين - وجمع بين إصبعيه - إنَّه لجَاهِدُ مجَاهِدٌ قَلَّ عَرَبِيٌّ مشى بها مثله^(١).

قال الحافظ ابن حجر: ((قوله: (فأصاب عين رُكبة عامر) أي: طرف ركبته الأعلى فمات منه، وفي رواية يحيى القطان: (فأصيب عامر بسيف نفسه فمات)، وفي رواية إياس بن سلمة عند مسلم: (فقطع أكله فكانت فيها نفسه)، وفي رواية ابن إسحاق: (فكلمه كَلِمَةً شديداً فمات منه)))^(٢).

وتأمَّل هاتين الحادِثتين في حديث أبي هريرة وحديث سلمة بن الأكوع وكتلتاهما وقعتا في غزوة خيبر، الأول تعمَّد قتل نفسه، فكان مآله ومصيره ما ذكر رسول الله ﷺ، والآخر وهو عامر رضي الله عنه لم يتعمَّد ذلك، وإنَّما ارتدَّ عليه سيف نفسه خطأ فمات، ومع ذلك زعم بعضُ الصحابة أنَّ عامراً رضي الله عنه حَبَطَ عملُه، وفي هذا دلالة على

(١) رواه البخاري (٤١٩٦)، ومسلم (١٨٠٢).

(٢) فتح الباري (٥٣٣/٧).

إدراكهم عظم خطورة قتل المسلم نفسه ولو كان عند ملاقاته العدو وحموة الوطيس، إلا أن النبي ﷺ خطأهم في قولهم: ((حبط عمله))؛ لأن ما حصل من عامر لم يكن عن عمد، وقد تجاوز الله عن الأمة الخطأ والنسيان، كما في قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَاْنَا ۖ وَهَذَا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، وَهُوَ مَعْفُوٌّ عَنْهُ.

وإذا تبين هذا فما عذر من يفجرون أنفسهم عمداً وتقصداً، وما هو مستندهم في هذا العمل المنكر وما دليلهم عليه، وما حجتهم عندما يلقون الله عز وجل يوم القيامة وهم قاتلون لأنفسهم، هذا إن كان منهم ذلك عند ملاقاته الكفار، فكيف بمن يفعل ذلك بنفسه في ديار الإسلام وبين المسلمين وفي قتال غير مشروع تحت رايات عمية وأفعال جاهلية منبئة عن الإسلام، ولا صلة لها به لا من قريب ولا من بعيد، والله المستعان.

٦ - النهي عن التمثيل بالقتلى:

كما في الحديث عن عمران رضي الله عنه: ((كان رسول الله ﷺ ينهانا عن المثلة))^(١).

٧ - النهي عن النهب، والغصب، والخلسة:

كما في الحديث عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه: ((أن النبي ﷺ نهى عن النهب والمثلة))^(٢).

وفي الحديث عن زيد بن خالد رضي الله عنه: ((أن النبي ﷺ نهى عن

(١) رواه أبو داود (٢٦٦٧).

(٢) رواه البخاري (٢٤٧٤).

النهبة والخلسة ((^(١)).

وعن عمرو بن عوف رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((لا غصب، ولا نهبة))^(٢).

وعن أنس رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((من انتهب فليس منا))^(٣).

٨ - النهي عن الغلول في الجهاد:

في الحديث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((من غلَّ بغيراً أو شاة، أتى يحمله يوم القيامة))^(٤).

وعن عمرو بن عوف رضي الله عنه قَالَ: قال رسول الله ﷺ: ((لا سلول ولا غلول))^(٥).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((لا يغلُّ مؤمن))^(٦).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ في رجل غلَّ يوم خيبر: ((والذي نفسي بيده، إِنَّ الشملة التي أصابها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم، لتشتعل عليه ناراً))^(٧).

٩ - النهي عن أن يغدر المسلم بمن أئتمنه فيقتله:

(١) رواه أحمد (١١٧/٤).

(٢) رواه الطبراني (٢٣/١٧).

(٣) رواه أحمد الترمذي (١٦٠١).

(٤) رواه أحمد (٤٩٨/٣).

(٥) رواه الطبراني (١٨/١٧).

(٦) رواه الطبراني (٢٢٩/١١).

(٧) رواه البخاري (٤٢٣٤)، ومسلم (١١٥).

كما في الحديث عن عمرو بن الحمق رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((إذا اطمأنَّ الرجل إلى الرجل ثم قتله بعدما اطمأنَّ إليه، نُصب له يوم القيامة لواء غدر))^(١).

وعنه رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: ((من ائتمنه رجلٌ على دمه فقتله، فأنا منه بريء، وإن كان المقتول كافراً))^(٢).

وفي الحديث أيضاً عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ ((إنَّ الغادرَ يُنصبُ له لواء يوم القيامة، فيُقال: ألا هذه غدرة فلان بن فلان))^(٣).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أنَّ النبي ﷺ قال: ((ألا إنَّه يُنصب لكلِّ غادر يوم القيامة بقدر غدرة))^(٤).

١٠ - النهي عن النقض للعهد وعن المساس بالمعاهدين:

في الحديث عن أبي رافع رضي الله عنه: أنَّ رسول الله ﷺ قال: ((إنِّي لا أخيس بالعهد، ولا أحبس البرد))^(٥).

وعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: ((من كان بينه وبين قوم عهد، فلا يشدُّ عُقدة ولا يحلُّها حتى ينقضي أمدُّها، أو ينبذ إليهم على سواء))^(٦).

(١) رواه الحاكم (٣٥٣/٤).

(٢) رواه أحمد (٢٢٤/٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٠٣).

(٣) رواه البخاري (٣١٨٦)، ومسلم (١٧٣٥).

(٤) رواه ابن ماجه (٢٨٧٣).

(٥) رواه أحمد (٨/٦)، وأبو داود (٢٧٥٨).

(٦) رواه أبو داود (٢٧٥٩)، والترمذي (١٥٨٠).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: ((من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإنَّ ريحها يوجد من مسيرة أربعين سنة))^(١).

أمّا استدلال البعض لقتل المعاهدين من الكفار وسبي نساءهم ونهب أموالهم - بقصة أبي بصير رضي الله عنه عندما كان يُغير على قوافل المشركين حال كونهم في صلح وعهد مع رسول الله ﷺ، فهذا استدلال في غير محله، ولهذا قال ابن قيم الجوزية ~: ((والعهد الذي كان بين النَّبِيِّ ﷺ وبين المشركين لم يكن عهداً بين أبي بصير وأصحابه وبينهم، وعلى هذا فإذا كان بين بعض ملوك المسلمين وبعض أهل الذمة من النصارى وغيرهم عهد، جاز لملك آخر من ملوك المسلمين أن يغزوهم ويغنم أموالهم إذا لم يكن بينه وبينهم عهد، كما أفتى به شيخ الإسلام ابن تيمية في نصارى ملطية وسبيهم مستدلاً بقصة أبي بصير مع المشركين))^(٢).

ثم كيف يترك المرء الأحاديث المحكمة والنصوص الواضحة في النهي عن قتل المعاهدين والمستأمنين وحرمة دمائهم وعظم جرم قتلهم إلى هذه القصة التي عرفنا جواب أهل العلم عنها.

ثامناً: هل مجرّد قتل الكافر جهاد في سبيل الله؟

إنَّ من الأمور المعلومة من الدِّين بالضرورة أنَّ الله عزَّ وجلَّ قد

(١) رواه البخاري (٣١٦٦).

(٢) زاد المعاد (٣/٣٠٩)، وانظر: الاختيارات الفقهية لعلاء الدين البعلي (ص: ٣١٦ - ٣١٧).

عظم شأن الدماء وشدّد في حرمتها، وجعل التهاون في ذلك وانتهاك حرمة ذنباً كبيراً وفساداً عظيماً، ورثب عليه وعيداً شديداً وجزاء أليماً يوم القيامة.

فكلُّ قتل للنفس - مسلمة كانت أو كافرة - إذا لم يكن على وجه الحقّ الذي أذن به الله تعالى، وقرّرتّه الشريعة الإسلامية، فإنّه محرّم شرعاً، بل هو في الإسلام معدودٌ من كبائر الذنوب ومن الموبقات، ومن سمّى ذلك جهاداً في سبيل الله، أو جعله عملاً مباحاً، فهو ضالٌّ مضلٌّ، خارجٌ عن إجماع المسلمين، بل وعمّا أجمعت عليه الشرائع السماوية.

ولنتأمّل ما قصّ الله تعالى علينا من قصّة نبيّه موسى عليه السلام في قوله سبحانه: ﴿وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينٍ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَٰذَا مِنْ شِيعَتِهِ وَهَٰذَا مِنْ عَدُوِّهِ فَاسْتَغْنَتْهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَرَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ ۚ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿١٦﴾ قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَن أَكُونَ ظَهِيراً لِّلْمُجْرِمِينَ ﴿١٧﴾ فَأَصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفاً يَتَرَقَّبُ فَإِذَا الَّذِي اسْتَنْصَرَهُ بِالْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُ ۚ قَالَ لَهُ مُوسَىٰ إِنَّكَ لَعَوِيٌّ مُّبِينٌ ﴿١٨﴾ فَلَمَّا أَن أَرَادَ أَن يَبْطِشَ بِالَّذِي هُوَ عَدُوٌّ لَهُمَا قَالَ يَمْوَسَىٰ أَتُرِيدُ أَن تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ إِن تُرِيدُ إِلَّا أَن تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَن تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ ﴿١٩﴾﴾ [القصص، ١٥ -

في هذه القصة نرى أنَّ هذا الذي استغاث بموسى شخصٌ من شيعة، أي: إسرائيلي مسلم، وأنَّ الذي استغاثه عليه شخص من عدوّه، أي: قبطي كافر^(١).

ويظهر من السياق أنَّ هذا القبطيَّ الكافر كان معتدياً على الإسرائيلي المسلم، فأراد موسى عليه السلام الدفاع عنه بالحق، ولم يقصد قتل عدوّه الكافر، ولكن لما كان موسى عليه السلام قد أوتي بسطة في الخلق وقوة في البدن، أدّت وكزّته إلى قتل القبطي.

قال تعالى: ﴿فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ^ط﴾، أي: دفعه بجُمع كفّه على صدره فقتله، وهو لا يريد قتله^(٢).

قال الحافظ ابن كثير: ((وقد كان ذلك القبطي كافراً مشركاً بالله العظيم، ولم يُرد موسى قتله بالكلية، وإنما أراد زجره وردعه، ومع هذا قال موسى: ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ^ط إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ^ط إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ^ط أَي: من العزّ والجاه ﴿فَلَنْ أَكُونُ ظَهيراً لِلْمُجْرِمِينَ﴾^(٣).

والمقصود أنَّ موسى عليه السلام قد أبدى ندمه وتأسّفه على ما أفضى إليه وكزّه من قتل القبطي الكافر الذي كان ظالماً للإسرائيلي، واعتبر موسى هذا القتل غير المتعمّد من تزيين الشيطان، وأنّه قد

(١) تفسير الطبري (١٨٦/١٨)، وتفسير أبي المظفر السمعاني (١٢٨/٤).

(٢) تفسير الطبري (١٨٩/١٨ - ١٩٠)، وتفسير القاسمي (٤٦٩٩/١٢).

(٣) البداية والنهاية (٤٢/٢).

ظلم نفسه بهذا العمل، واستغفر ربه وتاب إليه.

وعن الحسن البصري ~ قال: ((لم يكن يحلُّ قتل الكافر يومئذ في تلك الحال؛ لأنها كانت حال كَفٍّ عن القتال))^(١).

فاشتملت هذه القصة على مواعظ وعبر عظيمة ينبغي تأملها والاعتبار بها، وهي:

- أن هذا القتل خطأ، ولم يكن قتلاً متعمداً مقصوداً.
- وأن هذا المقتول كان كافراً مشركاً بالله، وكان مع ذلك ظالماً معتدياً على الإسرائيلي.
- وأنه من قوم اشتدت عداوتهم لبني إسرائيل، فقتلوا أبناءهم، واستحيوا نساءهم، وكان منهم بلاء عظيم.
- أن موسى عليه السلام عدَّ قتله في هذه الحال من عمل الشيطان، أي: من تزيينه ووسوسته؛ لأن الشيطان عدو لابن آدم، مضلُّ له عن سبيل الهدى والرشاد، مبين في عداوته للإنسان.
- أن موسى عليه السلام جعل ما وقع منه من القتل الخطأ للكافر ظلماً منه لنفسه، فقال: ﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ﴾.
- أنه عليه السلام رأى ذلك ذنباً ينبغي طلب المغفرة منه، وخطأ يُتاب منه إلى الله تعالى، فقال: ﴿ فَأَغْفِرْ لِي ﴾.
- أنه عليه السلام عاهد الله تعالى أن لا يُعين ولا يُساعد أحداً على معصية ولا إجرام، وهو معنى قوله: ﴿ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيراً لِلْمُجْرِمِينَ ﴾.

(١) تفسير القرطبي (١٧٣/١٣)، وتفسير القاسمي (٤٦٩٩/١٢).

- أنه كان من المتقرر أن قتل الأنفس المعصومة عمداً بغير حق من الإفساد في الأرض، وليس من عمل المصلحين، ولهذا قال القبطي الآخر: ﴿أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ^ط إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمَصْلِحِينَ﴾ [القصص، ١٩]، ظناً منه أن موسى عليه السلام كان يتعمد ذلك.

وفي هذه المواعظ والعبر بيان واضح وشاف لقبح الإقدام على قتل النفس البريئة التي لا تستحق القتل، وإن كانت نفساً كافرة، وأن ذلك عملٌ منافٍ لشريعة الإسلام ولهدي المرسلين.

وفي الخبر عن سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أنه قال:

((يا أهل العراق، ما أسألكم عن صغيرة، وأركبكم لكبيرة، سمعت أبي عبد الله بن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ مِنْ ههنا - وأوماً بيده نحو المشرق - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ. وَأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَإِنَّمَا قَتَلَ مُوسَى الَّذِي قَتَلَ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ خَطَاً، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: ﴿وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه، ٤٠]))^(١).

وذكر العلامة السعدي فوائد جلييلة متعلقة بالآيات السابقة، فقال في تفسيره: ((ومنها: أن قتل الكافر الذي له عهد بعقد أو عرف لا يجوز، فإن موسى عليه السلام عدَّ قتله القبطي الكافر ذنباً، واستغفر الله منه.

(١) رواه مسلم (٢٩٠٥).

ومنها: أنَّ الذي يقتل النفوس بغير حقٍّ يُعدُّ من الجبارين الذين يفسدون في الأرض.

ومنها: أنَّ مَنْ قتل النفوس بغير حقٍّ، وزعم أنَّه يريد الإصلاح في الأرض، وتهيب أهل المعاصي، فإنَّه كاذبٌ في ذلك، وهو مفسدٌ، كما حكى الله قول القبطي: ﴿إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ﴾ [القصص، ١٩]، على وجه التقرير له لا الإنكار^(١).

وقال أيضاً في خلاصة تفسير القرآن - معدداً هذه الفوائد -: ((ومنها: أن قتل الكافر الذي له عهد بعقد أو عرف لا يجوز، فإنَّ موسى ندم على قتله القبطي، واستغفر الله منه وتاب إليه.

ومنها: أنَّ الذي يقتل النفوس بغير حقٍّ يُعدُّ من الجبارين المفسدين في الأرض، ولو كان غرضه من ذلك الإرهاب، ولو زعم أنَّه مصلحٌ حتى يرد الشرع بما يبيح قتل النفس))^(٢).

تاسعاً: خطر الانحراف في الجهاد

إنَّ الانحراف في الجهاد بجميع صورته وأنواعه التي سبق ذكرها ينتج عنه مخاطر جسيمة ومساوئ كثيرة، يُدركها من نظر في عواقب هذه الانحرافات والمخالفات، أو تأمل في بواعثها وتصرفات أصحابها، ويحسن التنبيه هنا على أهمِّ الأمور التي يُعرف بها خطر الانحراف في الجهاد، ومن ذلك:

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٧٢٦).

(٢) تيسير اللطيف المنان (ص: ١٣١).

١ - القتال تحت رايات جاهلية غير راية التوحيد:

وذلك أنَّ الانحراف في الجهاد يُؤدِّي إلى استعمال الجهاد في غير مقصوده الشرعي ولتحقيق أغراض مخالفة لما يدعو إليه الإسلام، وهذا ما حدَّر من رسول الله ﷺ، حيث قال: ((ومن قتل تحت راية عُميَّة يغضب لعصبية، ويُقاتل لعصبية، فليس مِنِّي))^(١).

٢ - استحلال الدماء المحرَّمة وقتل الأنفس المعصومة:

فالانحراف في الجهاد يُؤدِّي إلى اتخاذه ذريعة لاستحلال الدماء المحرمة وقتل الأنفس المعصومة بدعوى أنَّ ذلك جهاد في سبيل الله، كما فعلت فرقة الخوارج الذين خرجوا على أهل السنة والجماعة في خلافة أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، واستحلُّوا دماء المسلمين وأموالهم، وأغاروا على مواشيهم، وكما فعلته الجماعات المنحرفة الخارجة عن السنة بعد ذلك إلى وقتنا الحاضر.

وقد حدَّر النَّبِيُّ ﷺ أشدَّ التحذير من هذا الانحراف، فقال: ((ومن خرج على أمَّتي يضرب برَّها وفاجرَها، ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفي لذي عهد عهده، فليس مِنِّي ولست منه))^(٢).

٣ - التفرق والاختلاف والخروج عن جماعة المسلمين وإمامهم:

وهذا من أعظم خطر الانحراف في الجهاد قديماً وحديثاً، وقد علم بالضرورة من دين الإسلام أنَّه لا دين إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمامة، ولا إمامة إلا يسمع وطاعة، وأنَّ الخروج عن طاعة ولي أمر

(١) رواه مسلم (١٨٥٠).

(٢) رواه مسلم (١٨٤٨).

المسلمين والافتيات عليه بالغزوة وغيره من أعظم أسباب الفساد في البلاد والعباد، والعدول عن سبيل الهدى والرشاد^(١).

قال شيخ الإسلام: ((يجب على المسلمين أن يكونوا يداً واحدة على الكفار، وأن يجتمعوا ويقاتلوا على طاعة الله ورسوله والجهاد في سبيله، ويدعوا المسلمين إلى ما كان عليه سلفهم الصالح من الصدق وحسن الأخلاق، فإنّ هذا من أعظم أصول الإسلام وقواعد الإيمان التي بعث الله بها رسله، وأنزل بها كتبه، أمر عباده عموماً بالاجتماع، ونهاهم عن التفرق والاختلاف، كما قال تعالى: ﴿ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾^(٢).

٤ - إضعاف المسلمين وتسليط أعدائهم عليهم:

وذلك لأنّ الذي يسلك في جهاد الكفار سبيلاً خاطئاً غير منضبط بالضوابط الشرعية، ولا يراعي أحوال المسلمين يكون عاقبة عمله هذا إعطاء الكفار ذريعة للانتقام من المسلمين والتدخل في شؤونهم وإضعاف قوتهم، كما هو واقع الأمة الإسلامية في هذه الأيام بسبب انحراف بعض أبناء المسلمين في الجهاد، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

٥ - تشويه صورة الإسلام وإعاقة مسيرة الدعوة إلى الله تعالى:

وذلك بسبب القيام بالأعمال التخريبية والتصرفات العدوانية والتفجير والتدمير، وتسمية ذلك جهاداً، فينطبع لدى الكافر والجاهل أنّ ذلك من الدين، وأنّ ذلك من صفات من يتمسك بالإسلام، فتصدّهم

(١) الدرر السنية (٢٨٨/٧، ٣٠٢).

(٢) مختصر الفتاوى المصرية (ص: ٥٠٩).

هذه الصورة المشوّهة عن الإسلام، ويوغر صدورهم على المسلمين، بينما هي أعمال تمثل أصحابها ولا تُمَتُّ إلى الإسلام بصلة.

عاشرًا: نموذج من نماذج الانحراف في الجهاد، وما يؤدي إليه هذا الانحراف من ارتكاب الفظائع والشنائع باسم الجهاد كذباً وزوراً وافتراءً على الله تعالى وعلى دينه القويم.

ذكر غير واحد من علماء التاريخ والسير: أنَّ ثلاثة من الخوارج، وهم عبد الرحمن بن عمرو المعروف بابن ملجم الحميري، والبرك بن عبد الله التميمي، وعمرو بن بكر التميمي أيضاً، اجتمعوا فتذكروا قتل علي إخوانهم من أهل النهروان، فترحموا عليهم وقالوا: ماذا نصنع بالبقاء بعدهم؟ كانوا من خير الناس وأكثرهم صلاة، وكانوا دعاة الناس إلى ربهم، لا يخافون في الله لومة لائم، فلو شربنا أنفسنا، فأتينا أئمة الضلالة فقتلناهم فأرحنا منهم البلاد، وأخذنا منهم ثأر إخواننا.

فقال ابن ملجم: أنا أكفيكم علي بن أبي طالب.

وقال البرك بن عبد الله: أنا أكفيكم معاوية بن أبي سفيان.

وقال عمرو بن بكر: أنا أكفيكم عمرو بن العاص.

فتعاهدوا وتوافتوا أن لا ينكص رجلٌ منهم عن صاحبه حتى يقتله أو يموت دونه، فأخذوا أسيافهم فسموها، واتعدوا لسبع عشرة من رمضان، أن يُبَيِّتَ كُلُّ واحد منهم صاحبه في بلده الذي هو فيه.

[وهكذا تعاهد هؤلاء الثلاثة على قتل هؤلاء الثلاثة من أصحاب النَّبِيِّ ﷺ الذين يُعْتَبَرُونَ من أفضل أهل الأرض في ذلك الوقت،

واصفين إياهم بأئمة الضلالة، وبهذا رأوا قتلهم مباحاً، بل جهاداً في سبيل الله].

أمّا ابن ملجم فسار إلى الكوفة - حيث أمير المؤمنين علي (عليه السلام) - فدخلها، وكنتم أمره حتى عن أصحابه الخوارج الذين هم بها، ثم إنّه رأى بالكوفة امرأة من الخوارج فأحبّها وخطبها إلى نفسه، فاشتترطت عليه قتل علي بن أبي طالب [وفي هذا دلالة على أنّ الخوارج عامة كانوا غائطين من أمير المؤمنين علي ويسعون لقتله]، فقال ابن ملجم للمرأة: هو لك، والله ما جاء بي إلى هذه البلدة إلاّ قتل علي، ثم شرعت هذه المرأة تحرّض ابن ملجم على ذلك، وندبت له رجلاً من قومها - يُقال له: وردان - ليكون معه رداءً، واستطاع ابن ملجم أن يستميل رجلاً آخر يُقال له: شبيب بن بجرة الأشجعي الخارجي.

فلما دخل شهر رمضان، وفي ليلة السبع عشرة منه جاء الثلاثة: ابن ملجم، ووردان، وشبيب، وهم مشتملون على سيوفهم، فجلسوا مقابل السدّة التي يخرج منها علي، فلما خرج جعل يُنهضُ الناسَ من النوم إلى الصلاة، فصار إليه شبيب بالسيف فضربه فوقع في الطاق، فضربه ابن ملجم بالسيف على قرنه، فسال دمه على لحيته (عليه السلام)، ولمّا ضربه ابن ملجم قال: لا حكم إلاّ لله، ليس لك يا علي ولا لأصحابك، وجعل يتلو قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [البقرة، ٢٠٧].

فيا سبحان الله! كيف تبتغى مرضات الله بقتل من كان أفضل أهل زمانه بإجماع المسلمين، علي بن أبي طالب (عليه السلام) ابن عمّ رسول الله ﷺ وزوج ابنته ورابع الخلفاء الراشدين المهديين، وكيف يشري

المرء نفسه طالباً مرضاة الله بمثل هذا الإجرام الفضيع والعمل الشنيع، وهل هذا إلا دليل واضح على خطر الانحراف في الجهاد، وما يؤدي إليه من الفساد والشقاء.

وهذه الفرقة الضالة المنحرفة الخوارج ((هم أول من كفر أهل القبلة بالذنوب، بل بما يروونه هم من الذنوب، واستحلوا دماء أهل القبلة بذلك، فكانوا كما نعتهم النبي ﷺ: (يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان)، وكفروا علي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان، ومن والاهما، وقتلوا علي بن أبي طالب مستحلين لقتله، قتله عبد الرحمن بن ملجم المرادي منهم، وكان هو وغيره من الخوارج مجتهدين في العبادة، لكن كانوا جهلاً فارقوا السنة والجماعة، فقال هؤلاء: ما الناس إلا مؤمن أو كافر، والمؤمن من فعل جميع الواجبات وترك جميع المحرمات، فمن لم يكن كذلك فهو كافر مخد في النار، ثم جعلوا كل من خالف قولهم كذلك، فقالوا: إن عثمان وعلياً ونحوهما حكموا بغير ما أنزل الله وظلموا فصاروا كفاراً، ومذهب هؤلاء باطل بدلائل كثيرة من الكتاب والسنة ((^(١).

ومما ورد عنه ﷺ في ذم الخوارج ما رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((سيخرج قوم في آخر الزمان حداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم؛ فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم

(١) مجموع الفتاوى (٤٨١/٧ - ٤٨٢).

القيامة»^(١).

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِيمَهُمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ»^(٢).

وقد جاء عن السلف رحمهم الله نقول متكاثرة وأقوال متضافرة في ذم الخوارج والتحذير منهم، وبيان خطرهم الشديد على أمة الإسلام يطول المقام بذكرها.

يقول وهب بن منبه ~: «فوالله، ما كانت الخوارج جماعة إلاَّ فرَّقها الله على شرِّ حالتها، وما أظهر أحد منهم راية قط إلاَّ ضرب الله عنقه، وما اجتمعت الأمة على رجل قط من الخوارج، ولو أمكن الله الخوارج من رأيهم فسدت الأرض وقُطِعَ الحُجُّ إلى بيت الله، وعاد أمرُ الإنسان جاهلية»^(٣). وقى الله المسلمين شرَّهم بمثله وكرمه.

ثم إنَّ هؤلاء الخوارج لهم أساليبهم في التغرير بالجهال والصغار من أبناء المسلمين، مع ما يظهر عليهم من الزهادة في الدنيا والإكثار من العبادة، وما يظهرونه كذلك من الغيرة على دين الله والغضب لانتهاك حرُماته، إلى غير ذلك ممَّا يوقع الجهال في فخِّهم.

قال الشيخ سليمان بن سحمان ~: «فَمَنْ نَصَحَ نَفْسَهُ وَأَرَادَ

(١) رواه البخاري (٦٩٣٠)، ومسلم (١٠٦٦).

(٢) رواه مسلم (١٠٦٧).

(٣) تاريخ ابن عساكر (٣٨٩/٢٦).

نجاتها، فليتأمل ما في كلامهم من إرادة الخير وطلبه والعمل به والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنهم ما فعلوا ذلك إلا ابتغاء رضوان الله، ولكن لما كان هذا منهم غلوًا في الدين ومجاوزة للحد الذي أمروا به، حتى كفروا معاوية رضي الله عنه ومن معه من الصحابة والتابعين، وكفروا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومن معه من أفاضل الصحابة والتابعين لما وافقهم في تحكيم الحكمين، ثم زعموا أن تحكيم الرجال في دين الله كفرٌ يُخرج عن الملة، وأنهم قد أثموا بذلك، وكفروا قتابوا من هذا الأمر، وقالوا لعلي: إن تبت فنحن معك ومنك، وإن أبيت فإنّ منابذك على سواء.

فإذا تبين لك أنّ ما فعلوه إنّما هو إحسان ظنّ بفرائهم الذين غلوا في الدين، وتجاوزوا الحدّ في الأوامر والنواهي، وأساءوا الظنّ بعلماء الصحابة، الذين هم أبرّ هذه الأمة قلوباً وأعمقها علماً وأقلها تكلفاً، قومٌ اختارهم الله لصحبة نبيّه ولإظهار دينه، فلمّا لم يعرفوا لهم فضلهم ولم يهتدوا بهديهم، ضلّوا عن الصراط المستقيم الذي كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله، وزعموا أنّهم داهنوا في الدين^(١).

والذي حملهم على ذلك أخذهم بظواهر النصوص في الوعيد، ولم

(١) علّق على هذا الموضع محقق الكتاب الشيخ عبد السلام البرجس ~ بقوله:

((فتأمل - أيها السني - هذه الأسباب الثلاثة، التي دفعت الخوارج إلى الوقوع فيما وقعوا فيه:

١ - إحسان الظنّ بالقرّاء، وهم الذين يُحسنون القراءة ويُجيدون الخطابة، ولكنهم خواءٌ من الفقه.

٢ - تجاوز الحد في الأوامر والنواهي.

٣ - إساءة الظنّ بالعلماء من الصحابة، واتهامهم بأنهم مُداهنون في دين الله.)).

يهتدوا لمعانيها وما دألت عليه، فوضعوها في غير مواضعها، وسلكوا طريقة التشديد والتعسير والضيق، وتركوا ما وسَّع الله لهم من التيسير الذي أمر به رسول الله ﷺ بقوله: (إِنَّمَا بُعِثْتُمْ ميسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا معسِّرِينَ).

ولهذا كان أمير المؤمنين علي رضي الله عنه يسير فيهم بهذه الطريقة، ويُناصحهم لله وفي الله، ويتلطَّف لهم في القول، لعلَّ الله أن يقبل بقلوبهم، وأن يرجعوا إلى ما كانوا عليه أولاً، ويُراجِعُهم المرَّة بعد المرَّة، كما قاله في خطبتهم لمَّا خطبهم، فقالوا: لا حكم إلَّا الله - يريدون بهذا إنكار المنكر على زعمهم - فقال علي: الله أكبر! كلمة حق أريد بها باطل، أما إنَّ لكم علينا ثلاثاً ما صحبتُمونا، لا نمنعكم مساجد الله أن يُذكر فيها اسمه، ولا نمنعكم الفِء ما دامت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تبدؤونا، وإِنَّا ننتظر فيكم أمر الله.

ولمَّا قيل له: يا أمير المؤمنين أكفَّارُ هم؟ قال: من الكفر فرُّوا، فقالوا: أفمنافقون هم؟ قال: إنَّ المنافقين لا يذكرون الله إلَّا قليلاً، وهؤلاء يذكرون الله كثيراً، قالوا: فما هم؟ قال: إخواننا بغوا علينا^(١).

فهذه سيرته رضي الله عنه مع هؤلاء المبتدعة الضلال مع قوله لأصحابه فيهم: والله لولا أن تتكلوا عن العمل لأخبرتكم بما قضى الله على لسان نبيِّه ﷺ لِمَن قاتلهم، متبصراً في قتالهم، عارفاً للحق الذي نحن

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٥٠/١٠) وابن أبي شيبة (٣٣٢/١٥) عن طارق ابن شهاب قال: ((كنت عند عليٍّ، فسئل عن أهل النهر، أهم مشركون؟ قال: من الشرك فرُّوا، قيل: فمنافقون هم؟ قال: إنَّ المنافقين لا يذكرون الله إلَّا قليلاً، قيل له: فما هم؟ قال: قومٌ بغوا علينا)).

عليه، ومع علمه بقول رسول الله ﷺ فيهم: (يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يرجعون إليه حتى يرجع السهم إلى فوقه)، ومع قوله ﷺ: أينما لقيتموهم فاقتلوهم)، (لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد)، مع كونهم من أكثر الناس عبادة وتهليلاً، حتى إن الصحابة يحقرون أنفسهم عندهم، وهم إنما تعلموا العلم من الصحابة. فعلى من نصح نفسه وأراد نجاتها أن يعرف طريقة هؤلاء القوم، وأن يجتنبها، ولا يغتر بكثرة صلاتهم وصيامهم وقراءتهم وزهدهم في الدنيا، وأن يعرف سيرة أصحاب رسول الله ﷺ معهم، وما كانوا عليه من الهدى ودين الحق الذي فضّلوا به على من بعدهم، وعدم تكلفهم في الأقوال والأفعال، لعله أن يسلم من ورطات هؤلاء الضالّ، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل، وحسبنا الله ونعم الوكيل (١)).

ولعلي هنا أذكر خلاصة عظيمة النفع جليّة الفائدة من كتاب منهاج السنة لشيخ الإسلام ابن تيمية، حيث بيّن ~ في كلام عظيم له وتقرير نافع أنّ الله تعالى بعث محمداً ﷺ بصلاح العباد في المعاش والمعاد، وأن يأمر بالصالح وينهى عن الفساد، فرسالته مبنية على تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفساد وتقليلها، وقد أمر ﷺ كلّ إنسان بما هو المصلحة له وللمسلمين، ونهاه عما هو شرٌّ له وللمسلمين.

ومن أوضح الأدلة وأهمّ الأمثلة على هذا الأصل العظيم، أنّ النبيّ

(١) منهاج أهل الحق والاتباع في مخالفة أهل الجهل والابتداع (ص: ٦٣ - ٦٦).

ﷺ أمر ولاية أمور المسلمين بالعدل والنصح لرعيّتهم، حتى قال ﷺ: ((ما من عبد يسترعيه الله رعيّة، يموت يوم يموت وهو غاشٌّ لرعيّته، إلّا حرّم الله عليه الجنّة))، وفي رواية: ((ما من أمير يلي أمر المسلمين، ثم لا يجهد لهم وينصح، إلّا لم يدخل معهم الجنة))^(١)، وأمر الرعيّة بالطاعة والنصح لولاية الأمر، كما في الحديث: ((الدين النصيحة)) ثلاثاً، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: ((لله، وكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم))^(٢)، وأمر بالصبر على استئثار الولاية، ونهى عن الخروج عليهم ومنازعتهم الأمر وإن ظلموا، فقال ﷺ: ((على المرء المسلم السمع والطاعة في يسره وعُسره، ومنشطه ومكرهه، وأثرة عليه)).

وبناء على هذا الأصل الشرعي الذي قامت عليه الرسالة المحمدية، صرّح أهل السنة والجماعة بترك الخروج على الولاية، وترك القتال في الفتنة، وصاروا يذكرون ذلك في عقائدهم، ويأمرون بالصبر على جور الأئمة، والسمع والطاعة لهم في غير معصية الله تعالى؛ إدراكاً منهم بأنّ الفساد الناشئ عن الخروج والقتال في الفتنة أعظم من فساد ظلم ولاية الأمر، فلا يُزال أخفُّ الفسادين بأعظمهما؛ لأنّ المنكر إذا لم يُزل إلّا بما هو أنكر منه صارت إزالته على هذا الوجه منكراً، والمعروف إذا لم يحصل إلّا بمنكر مفسدته أعظم من مصلحة ذلك المعروف كان تحصيل ذلك المعروف على هذا الوجه

(١) رواه البخاري (٧١٥٠، ٧١٥١)، ومسلم (١٤٢) من حديث معقل بن يسار

رضي الله عنه

(٢) رواه مسلم (٥٥) من حديث تميم الداري رضي الله عنه

منكراً.

وأهل السنة والجماعة يجتهدون في طاعة الله تعالى وطاعة رسوله ﷺ بحسب الإمكان، كما قال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن، ١٦]، وكما قال رسول الله ﷺ: ((إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم))^(١)، فإذا كان الفعل فيه صلاح وفساد رجّحوا الراجح منهما، فإذا كان صلاحه أكثر من فساد رجّحوا فعله، وإذا كان فسادُه أكثر من صلاحه رجّحوا تركه، تحقيقاً لما بعث الله به رسوله ﷺ من تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها.

والمخالفون لأهل السنة والجماعة في هذا الباب من الفرق الضالة، كالخوارج والروافض والمعتزلة ومن نحا نحوهم، ممن يرى السيف والخروج على الأئمة وعن جماعة المسلمين، مفسدة أفعالهم أعظم من مصلحتها، وما تولّد عنها من الشرّ أعظم ممّا تولّد من الخير، فإنّ غاية هؤلاء - كما يشهد به التاريخ - إمّا أن يُغلبوا، وإمّا أن يُغلبوا ثم يزول ملكهم، فلا تكون لهم عاقبة، ولم يكن في خروجهم لا مصلحة دين ولا مصلحة دنيا، فلا أقاموا ديناً، ولا أبقوا دنيا، والله تعالى لا يأمر بأمر لا يحصل به صلاح الدّين ولا صلاح الدنيا.

وكذلك ما وقع في الأمة من الفتن، لم يحصل بشيء منها تحقيق مصلحة، بل زاد الشرُّ ونقص الخير بذلك، وصار ذلك سبباً لشرٍّ عظيم في الأمّة، والذين دخلوا في هذه الفتن من أهل العلم والدّين لم يحمدوا على ما فعلوه، بل ندموا عليه ورجعوا عنه.

(١) رواه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

وقد كان بعضُ الذين خرجوا على الأمراء أو قاتلوا في الفتنة من أهل العلم والدين يقصدون تحصيل ما يروونه ديناً وأتته من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لكن تبين أنهم قد أخطأوا من وجهين:

أحدهما: أنَّ ما رأوه ديناً ليس بدين، كرأي الخوارج وغيرهم من أهل الأهواء؛ فإنَّهم يعتقدون رأياً هو خطأ وبدعة، ويُقاتلون الناس عليه، بل يُكفِّرون مَنْ خالفهم، فيصيرون مخطئين في رأيهم وفي قتال مَنْ خالفهم أو تكفيرهم ولعنهم، وهذه حال عامة أهل الأهواء.

الثاني: أنَّ من لم يُقاتل على اعتقاد رأي يدعو إليه مخالف للسنة والجماعة، ولكنه قاتل لظنه أنَّه بالقتال تحصل المصلحة المطلوبة، لم يحصل بقتاله ذلك الذي طلبه، بل عظمت المفسدة أكثر ممَّا كانت، فتبين لهم في آخر الأمر ما كان الشارع دلَّ عليه في أوَّل الأمر.

والذين دخلوا في الفتنة من أهل الفضل والعلم والدين، منهم مَنْ لم تبلغه نصوص الشارع، أو لم تثبت عنده، وفيهم من يظنُّها منسوخة، وفيهم من يتأولها، كما يجري لكثير من المجتهدين في كثير من النصوص.

فإنَّه بهذه الوجوه الثلاثة يترك من يترك من أهل الاستدلال العمل ببعض النصوص.

وبهذا يُعلم أنَّ الرَّجل العظيم في العلم والدين قد يحصل منه نوعٌ من الاجتهاد مقروناً بالظنِّ، ونوع من الهوى الخفي، فيحصل بسبب ذلك ما لا ينبغي اتباعه فيه، وإن كان من أولياء الله المتقين.

ومثل هذا إذا وقع يصير فتنة لطائفتين: طائفة تعظِّمه، فتريد

تصويب ذلك الفعل واتباعه عليه، وطائفة تذرهم، فتجعل ذلك قادحاً في ولايته وتقواه، بل في برّه وكونه من أهل الجنة، بل في إيمانه حتى تخرجه عن الإيمان، وكلا هذين الطرفين فاسد.

والخوارج والروافض وغيرهم من ذوي الأهواء دخل عليهم الداخل من هذا.

ومن سلك طريق الاعتدال عظم من يستحق التعظيم وأحبّه ووالاه، وأعطى الحقّ حقّه، فُعِظَّم الحقّ ويرحمُ الخلق، ويعلم أنّ الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات، فيُحمد ويُذم، ويُثاب ويُعاقب، ويُحبُّ من وجه ويُبغض من وجه، هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، خلافاً للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم.

ومِمّا ينبغي أن يُعلم أيضاً أنّ أسباب الفتن تكون مشتركة من الشبهات والشهوات، فيكون فيها من الشبهات ما يلبس الحق بالباطل، حتى لا يتميز لكثير من الناس أو أكثرهم ويكون فيها من أهل الأهواء والشهوات ما يمنع قصد الحق وإرادته، ويكون فيها من ظهور قوة الشرِّ ما يضعف القدرة على الخير.

ولهذا ينكر الإنسان قلبه عند الفتنة، فيرد على القلوب من الواردات ما يمنع القلوب عنه معرفة الحق وقصده، ولهذا تكون الفتنة بمنزلة الجاهلية، والجاهلية ليس فيها معرفة الحق ولا قصده، ويُقال: فتنة عمياء صمّاء، وفتن كقطع الليل المظلم، ونحو ذلك من الألفاظ التي تبين ظهور الجهل فيها وخفاء العلم، والإسلام جاء بالعلم النافع والعمل الصالح، بمعرفة الحق وقصده، فيتفق أنّ بعض الولاة يظلم باستئثار،

فلا تصبر النفوس على ظلمه، ولا يمكنها دفع ظلمه إلا بما هو أعظم فساداً منه، ولكن لأجل محبة الإنسان لأخذ حقه ودفع الظلم عنه، لا ينظر في الفساد العام الذي يتولد عن فعله.

وكثير ممن خرج على ولاية الأمور أو أكثرهم، إنما خرج لينازعهم مع استئثارهم عليه، ولم يصبروا على الاستئثار، ثم إنه يكون لولي الأمر ذنوب أخرى، فيبقى بغضه لاستئثاره يعظم تلك السيئات، ويبقى المقاتل له ظاناً أنه يُقاتله لئلا يكون فتنة ويكون الدين كله لله، ومن أعظم ما حرّكه عليه طلب غرضه: إما ولاية وإما مال.

وهذا كله مما يبين أن ما أمر به النبي ﷺ من الصبر على جور الأئمة وترك قتالهم والخروج عليهم هو أصلح الأمور للعباد في المعاش والمعاد، وأن من خالف ذلك متعمداً أو مخطئاً لم يحصل بفعله صلاح بل فساد.

ولهذا أثنى النبي ﷺ على الحسن بقوله: ((إنَّ ابني هذا سيِّدٌ، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين))^(١)، ولم يثن ﷺ على أحد لا بقتال في فتنة، ولا بخروج على الأئمة، ولا نزع يد من طاعة، ولا مفارقة للجماعة، بل نهى عن ذلك كله، والأحاديث النبوية الثابتة كلها تدلُّ على هذا، فمن تأمل الأحاديث الصحيحة في هذا الباب، واعتبر أيضاً اعتبار أولي الأبصار، علم أن الذي جاءت به النصوص النبوية هو خير الأمور، والله الموفق^(٢).

(١) رواه البخاري (٢٧٠٤).

(٢) انتهى ملخصاً بتصرف من منهاج السنة (٤/٢٧ - ٥٤٨).

حادي عشر: أسباب الانحراف في الجهاد

وللانحراف في الجهاد أسباب عديدة، من أهمها:

١ - فساد النِّيَّاتِ واتباع الأهواء؛ فَإِنَّ مَنْ فَسَدَتْ نِيَّتُهُ أَوْ كَانَ مُتَّبِعاً لَهْوِهِ، فَإِنَّهُ يَأْتِي بِالْجِهَادِ غَيْرَ قَاصِدٍ بِهِ طَاعَةَ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا يَأْتِي بِهِ لَهْوِي فِي نَفْسِهِ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ: ((وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْتُونَ بِصُورِ الطَّاعَاتِ مَعَ فَسَادِ النِّيَّاتِ، كَمَا فِي الصَّاحِحِينَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: (مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا

فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالٍ يُرَآؤُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ۖ وَهَؤُلَاءِ هُمُ أَهْلُ إِرَادَاتٍ فَاسِدَةٍ مَذْمُومَةٍ، فَهُمْ مَعَ تَرْكِهِمُ الْوَاجِبَ فَعَلُوا الْمَحْرَمَ ۖ))^(١).

٢ - ضحالة العلم وقلة الفقه في الدين؛ وذلك لأنَّ الذي يقوم بالجهاد وليس عنده علم صحيح ولا فقه واضح بحقيقة الجهاد وضوابطه ومقاصده لا بدَّ أن يكون في جهاده خلل وانحراف من حيث لا يشعر؛ لا اعتقاده أنَّ ما يأتي به هو طاعة لله تعالى وجهاد في سبيله، ويكون قد تعدَّى حدود الله تعالى ووقع في الانحراف.

ولهذا قال عمر بن عبد العزيز: ((مَنْ عَبْدَ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ مَا

(١) مجموع الفتاوى (١٠/٥١٤ - ٥١٥).

يُفسد أكثر مما يصلح))^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ((ومِمَّا ينبغي أن يُعلم أن أسباب هذه الفتن تكون مشتركة، فيردُّ على القلوب من الواردات ما يمنع القلوب عن معرفة الحق وقصده، ولهذا تكون بمنزلة الجاهلية، والجاهلية ليس فيها معرفة الحق ولا قصده، والإسلام جاء بالعلم النافع والعمل الصالح، بمعرفة الحق وقصده، فيتنق أن بعض الولاة يظلم باستئثار فلا تصبر النفوس على ظلمه، ولا يُمكنها دفع ظلمه إلا بما هو أعظم فساداً منه، ولكن لأجل محبة الإنسان لأخذ حقه ودفع الظلم عنه، لا ينظر في الفساد العام الذي يتولَّد عن فعله))^(٢).

٣ - الغلو، وهو منهج خطير أدَّى بكثير من الناس إلى انحرافات في الجهاد وغيره، بل هو أصل ضلال كثير من أصحاب البدع والأهواء، كالخوارج والروافض وغيرهم، ممَّن اعتقدوا في أئمة الهدى وجماعة المسلمين أنَّهم خارجون عن العدل، وأنَّهم ضالون، ثم عدُّوا ما يرونه ظلماً وضلالاً عندهم كفراً، ثم ربَّوا على هذا التكفير أحكاماً ابتدعوها^(٣).

ولهذا حدَّر النَّبِيُّ ﷺ أُمَّتَهُ عن الغلو، فقال عليه الصلاة والسلام: ((إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ، فَإِنَّمَا أَهْلُكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوَّ))^(٤).

(١) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٢٨/٢٨، ١٣٥ - ١٣٦).

(٢) منهاج السنة النبوية (٥٣٨/٤ - ٥٣٩).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٤٩٧/٢٨).

(٤) رواه أحمد (٢١٥/١)، وابن ماجه (٣٠٢٩).

٤ - الأخذ ببعض الفتاوى التي لم يُعرف أصحابها بعلم، والإعراض عن فتاوى الأئمة الراسخين والفقهاء المحققين، أهل العلم والحكمة والأناة والرزانة والنظر في عواقب الأمور، فإنَّ البركة مع هؤلاء، كما قال ﷺ: ((البركة مع أكابرکم))^(١)، وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: ((لا يزال الناس بخير ما أتاهم العلم من قبل كبرائهم، فإذا أتاهم من قبل أصاغرهم هلكوا))^(٢)، بل آل الأمرُ بالبعض إلى الأخذ بفتاوى نكرات لا يُعرفون، ومجاهيل لا يُدرى عن حقيقة حالهم، عن طريق شبكة المعلومات (الانترنت)، فكيف يرتجي هؤلاء السلامة والخير وهذه منابعهم ومصادر تلقيهم.

٥ - الانسياق وراء الشائعات المغرضة والدعيات الماكرة، التي تهدف إلى تفكيك المجتمعات المسلمة وتشتيت شمل المسلمين وخلخة صفّهم، وإيجاد الفرقة بينهم والتدابير.

٦ - الاندفاع والتهور والعجلة وعدم التأمل في عواقب الأمور، والعجلة لا تأتي بخير، ومن كان عجولاً في أموره مندفعاً في تصرفاته فإنه لا يأمن على نفسه من الزلل والانحراف، وقد قال ابن مسعود رضي الله عنه:

((إنّها ستكون أمور مشتهات، فعليكم بالتؤدة؛ فإنّك أن تكون تابعاً في الخير خيرٌ من أن تكون رأساً في الشر))^(٣)، وقال عليّ رضي الله عنه: ((لا تكونوا عَجُلًا مَذاييع بُذُراً؛ فإنَّ من ورائكم بلاء مبرحاً مكلحاً، وأموراً

(١) رواه ابن حبان في صحيحه (٥٥٩)، والحاكم في المستدرک (٦٢/١).

(٢) رواه اللالكائي في شرح الاعتقاد (١٠١).

(٣) رواه ابن بطة في الإبانة (١٧٦).

متماحلة رُدْحاً»^(١).

٧ - جلوس حُدثاء الأسنان بعضهم إلى بعض، وتناجيهم في مصالح المسلمين العامة، وبحثهم عن التدابير النافعة والحلول السريعة، مع ضحالة العلم وقصور العقل وضعف الإدراك، يُصاحب ذلك تأجج العاطفة واندفاع الشباب وطيش الناشئة، منفصلين عن جماعة المسلمين، وهذا باب من أبواب الانحراف، كما قال عمر بن عبد العزيز ~: ((إذا رأيت قوماً يتناجون في دينهم بشيء دون العامة، فاعلم أنَّهم على تأسيس ضلالة))^(٢).

٨ - توسع مجالات التلقي والتحصيل، والسماع لكل أحد والإصغاء لكل قائل عبر القنوات الفضائية وشبكة المعلومات والنشرات المغرضة وغير ذلك، وقد كان السلف رحمهم الله ينهاون أشدَّ النهي عن السماع لأهل الأهواء والجلوس إليهم، قال أبو قلابة: ((لا تُجالسوا أهل الأهواء ولا تُجادلوهم؛ فإنِّي لا آمن من أن يغمسوكم في ضلالتهم أو يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون))^(٣).

وقال ~: ((لا تُمكن أصحاب الأهواء من سمعك))^(٤).

وقال عمرو بن قيس: ((إنَّ الشاب ينشأ، فإن أثر أن يُجالس أهل العلم كاد أن يسلم، وإن مال إلى غيرهم كاد أن يعطب))^(٥).

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (٣٢٧).

(٢) رواه اللالكائي في شرح الاعتقاد (٢٥١).

(٣) رواه ابن بطة في الإبانة (٦١٠).

(٤) رواه رواه اللالكائي في شرح الاعتقاد (٢٤٦).

(٥) رواه ابن بطة في الإبانة (٥١٨).

وكم من إنسان انقلب عن السنة وانغمس في البدعة بمثل هذا، قال المغيرة: ((خرج محمد بن السائب وما كان له هوى، فقال: اذهبوا بنا حتى نسمع قولهم، فما رجع حتى أخذ بها وعلقت قلبه))^(١). وكان عمران بن حطان من أهل السنة، فقدم غلام من أهل عمان مثل البغل فقلبه في مقعد^(٢).

ثاني عشر: وسائل العلاج

لا شكَّ أنَّ الانحراف في الجهاد من الأمور التي تجب العناية التامة بعلاجه، واتخاذ الوسائل الكفيلة لهداية أصحابه والابتعاد بهم عن هذا الانحراف الخطير.

والكلام في وسائل العلاج للانحراف في الجهاد له نصيب من النظر والاجتهاد في ضوء الأدلة وأقوال أهل العلم، وإنَّ من أهمَّ وسائل العلاج ما يلي:

١ - تقوى الله جلَّ وعلا في السرِّ والعلن والغيب والشهادة؛ لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق، ٢ - ٣] أي: يجعل له مخرجاً من كلِّ فتنة وبليَّة وشرٍّ في الدنيا والآخرة، ويقول تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ [الطلاق، ٤]، فالعاقبة دائماً لأهل التقوى.

ولمَّا وقعت الفتنة زمن التابعين أتى بعض الناصحين إلى طلق بن حبيب ~ وقالوا له: ((قد وقعت الفتنة، فكيف ننقيها؟ فقال ~ اتقوها

(١) رواه ابن بطة في الإبانة (٤٧٦).

(٢) رواه ابن بطة في الإبانة (٤٧٧).

بالتقوى، قالوا: أجمل لنا التقوى. قال: تقوى الله؛ عمل بطاعة الله على نور من الله رجاء رحمة الله، وترك معصية الله على نور من الله خيفة عقاب الله^(١).

فيعلم بهذا أن ملازمة المرء للتقوى على نور من الله تعالى وبصيرة في الدين منجاة له من كل مهلكة، وعصمة له من كل انحراف.

٢ - الفقه في الدين والفهم لكلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ بفهم السلف الصالح والراسخين في العلم؛ لقول النبي ﷺ: ((مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفْقِهِ فِي الدِّينِ))^(٢)، ويقول الله عز وجل: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران، ٧].

فالفقه المستنير بالآيات المحكمات والأحاديث النيرات والآثار الواضحات يجنب صاحبه الشطط والزلل في القول والعمل.

٣ - لزوم الكتاب والسنة والاعتصام بهما؛ فإن الاعتصام بالكتاب والسنة سبيل العز والنجاة والفلاح في الدنيا والآخرة، وقد قال الإمام مالك ~ - إمام دار الهجرة -: ((السنة سفينة نوح، فمن ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق))^(٣)، ومن أمر السنة على نفسه نطق بالحكمة

(١) الزهد لابن المبارك (ص: ٤٧٣).

(٢) رواه البخاري (٧١) ومسلم (١٠٣٧).

(٣) تاريخ بغداد (٣٣٦/٧).

وسلم من الفتنة ونال خيري الدنيا والآخرة.

وقد ثبت في حديث العرياض بن سارية المخرج في السنن أن النبي ﷺ قال: ((إِنْهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعُضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ))^(١).

فالتمسك بسنة النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه، والبعد عن الآراء المخالفة لها هو العلاج لكل انحراف في الدين؛ إذ لا يكون الانحراف في الدين إلا بترك السنة ومخالفتها، فمن تمسك بالسنة نجا من الانحراف.

٤ - لزوم جماعة المسلمين والبعد عن التفرق والاختلاف؛ فإنَّ الفرقة شرٌّ والجماعة رحمة، الجماعة يحصل بها قوَّة لحمة المسلمين وشدَّة ارتباطهم وقوَّة هيبتهم وتحقق وحدتهم، ويحصل بها التعاون بينهم على البرِّ والتقوى، وعلى ما تكون به سعادتهم في الدنيا والآخرة، وأمَّا الخلاف فإنَّه يجرُّ عليهم شروراً كثيرة وأضراراً عديدة وبلاء لا يحمدون عاقبته، ولهذا جاء عن النبي ﷺ في غير حديث الوصيَّة بلزوم الجماعة والتحذير من الفرقة، قال ﷺ: ((الجماعة رحمة، والفرقة عذاب))^(٢)، وقال ﷺ: ((عليكم بالجماعة، وإيَّاكم والفرقة))^(٣)، وقال ﷺ: ((يد الله على الجماعة))^(١)، وقال: ((

(١) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٣، ٤٤).

(٢) رواه أحمد (٢٧٨/٤).

(٣) رواه الترمذي (٢١٦٥)، وأحمد (٣٧٠/٥).

لا تختلفوا؛ فإنَّ مَنْ كان قبلكم اختلفوا فهلكوا)) (٢).

٥ - حسن الصلوة بالله سبحانه، والإقبال الصادق عليه، والإلحاح عليه بالدعاء، ولا سيما سؤال الله تبارك وتعالى أن يُجَنَّبَ المسلمين الفتن ما ظهر منها وما بطن، والتعوُّذ به سبحانه من مضلات الفتن؛ فإنَّ من استعاذ بالله أعاده، ومَنْ سأل الله أعطاه، فإنَّه سبحانه لا يخيِّب عبداً دعاه، ولا يردُّ عبداً ناداه، وهو القائل عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة، ١٨٦].

ومن التبس عليه أمر من الأمور فلا يعجل في اتخاذ القرار، بل عليه الإقبال على الله بصدق وسؤاله سبحانه التوفيق، قال شيخ الإسلام ابن تيمية ~ ((وليجتهد أن يعتصم في كلِّ باب من أبواب العلم بأصل مآثور عن النَّبِيِّ ﷺ، وإذا اشتبه عليه ممَّا قد اختلف فيه الناس فليدعُ بما رواه مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول إذا قام يصلي من الليل: (اللهم ربَّ جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنَّك تهدي مَنْ تشاء إلى صراط مستقيم) (٣)، فإنَّ الله تعالى قد قال فيما رواه عنه رسوله: (يا عبادي

(١) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٨٠، ٨١).

(٢) رواه البخاري (٢٤١٠).

(٣) رواه مسلم (٧٧٠).

كلّكم ضالٌّ إلّا من هديته، فاستهدوني أهديكم^(١) ((٢).

ومن المناسب هنا نقل كلام لبعض العلماء المحققين الذين يسترشد بنصائحهم وتوجيهاتهم إلى علاج المشكلات والانحرافات.

- قال الشيخ سعد بن حمد بن عتيق، في رسالة إلى إخوان له:
 ((ولعلكم تعلمون أنّ أكبر أسباب السعادة والفلاح في المعاش والمعاد الانتظام في سلك أهل الحقّ والرشاد، واقتباس نور الهدى من محله، والتماس العلم النافع من حملته وأهله، وهم أهل العلم والدين الذين بذلوا أنفسهم في طلب الحقّ وهداية الخلق، حتى صاروا شهوداً لهم بالهداية والعدالة، وصانوا أنفسهم عن صفات أهل الغي والضلالة، لا من سواهم من أهل الجهل والضلال الذين ضلّوا وأضلّوا كثيراً من العباد، وتكلّموا في دين الله بالظنّ والخرص، وصاروا فتنة للمفتونين، ورؤساء للجاهلين، فكانوا وأتباعهم كالذين قال فيهم أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام: أتباع كل ناعق، يميلون مع كلّ داع، لم يستضيئوا بنور العلم، ولم يلجئوا إلى ركن وثيق))^(٣).

- وقال جماعة من أئمة الدعوة في خطاب موجّه منهم إلى من يراه من المسلمين: ((وهنا أمر ينبغي التنبيه عليه، وهو أنّه يجب على العلماء وولاة الأمور التحذير من الخوض والقيّل والقال، والكلام الذي يكون سبباً يحصل به التفرّق والاختلاف بين المسلمين، وعدم التمييز بين أهل الحق والباطل، فالواجب على طلبة العلم وولاة الأمور نصح من صدر منه شيء ممّا يخالف الحق وردعه عن ذلك

(١) رواه مسلم (٢٥٧٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٦٦٤/١٠ - ٦٦٥).

(٣) الدرر السنية (٣٠٤/٧).

وزجره عنه، فإن أبى أن يرجع عما هو عليه فيؤدّب تأديباً يردع أمثاله»^(١).

- وسئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز سؤالاً قيل فيه: ((كيف نعالج مشكلة التطرف؟)).

فقال ~: ((الجواب: بالتعليم والتوجيه من العلماء، إذا عرفوا عن إنسان أنه يزيغ ويبتدع بيّنوا له، مثل الذي يُكفر العصاة، وهذا دين الخوارج هم الذين يكفرون بالمعاصي، ولكن يعلم أن عليه التوسط، العاصي له حكمه، والمشارك له حكمه، والمبتدع له حكمه، فيعلم ويوجه إلى الخير حتى يهتدي، وحتى يعرف أحكام الشرع ويُنزل كل شيء منزلته، فلا يجعل العاصي في منزلة الكافر، ولا يجعل الكافر في منزلة العاصي، فالعصاة الذين ذنوبهم دون الشرك، كالزاني والسارق وصاحب الغيبة والنميمة وآكل الربا، وهؤلاء لهم حكم، وهم تحت المشيئة إذا ماتوا على ذلك، والمشارك الذي يعبد أصحاب القبور ويستغيث بالأموات من دون الله له حكم، هو الكفر بالله عز وجل، والذي يسب الدين ويستهزئ بالدين له حكم، هو الكفر بالله، فالناس طبقات وأقسام، ليسوا على حدّ سواء، لا بدّ أن يُنزلوا منازلهم، ولا بدّ أن يُعطوا أحكامهم بالبصيرة والبيّنة، لا بالهوى والجهل، بل بالأدلة الشرعية، وهذا على العلماء.

فعلى العلماء أن يوجهوا الناس، وأن يرشدوا الشباب الذين قد يخشى منهم التطرف أو الجفاء والتقصير، فيعلمون ويوجهون؛ لأنّ

(١) الدرر السنية (٧/٣٣٠).

علمهم قليل، فيجب أن يُوجَّهوا إلى الحقِّ))^(١).

ثالث عشر: الجهاد والدعاء

ومن الجدير بالعناية في هذا المقام الدعاء؛ فإنه مفتاح كلِّ خير وصدق اللجأ إلى الله عزَّ وجلَّ، وكمال الاعتماد عليه وحسن التوجه إليه، بأن يقي المسلمين شرَّ أعدائهم، وأن يسلمهم منهم، وأن يحفظهم من كيدهم ومكرهم، والله عزَّ وجلَّ حافظٌ لمن لجأ إليه وكافٍ مَنْ اعتصم به؛ إذ الأمور كلها بيده، وما من دابةٍ إلَّا هو آخذٌ بناصيتها.

ومن الأدعية الماثورة في هذا الباب، ما رواه أبو داود والترمذي وغيرهما عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ((كان رسول الله ﷺ إذا غزا قال: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضْدِي وَنَصِيرِي، بِكَ أَحُولُ، وَبِكَ أَصُولُ، وَبِكَ أُقَاتِلُ))^(٢).

وقوله: ((اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضْدِي)) أي: عوني فلا مُعين لي سواك ولا ملجأ لي غيرك، بك وحدك أستعين، وإليك وحدك ألتجئ.

وقوله: ((ونصيري)) أي لا ناصر لي سواك، ومن كان الله ناصرَه فلا غالبَ له، كما قال تعالى: ﴿ إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ [آل عمران، ١٦٠].

وقوله: ((بك أحول)) أي أحتال، ومنه قولك ((لا حول ولا قوة إلا بالله)) أي لا حيلة في دفع سوء ولا قوة في درك خير إلا بالله.

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٢٣٦/٨).

(٢) رواه أبو داود (٢٦٣٢)، والترمذي (٣٥٨٤).

وقوله: ((وبك أصول)) أي بك أحمل على العدو، من الصّولة وهي الحملة.

وقوله: ((وبك أقاتل)) أي بعونك أقاتل عدوي.

ومن الأدعية في هذا المقام ما رواه أبو داود عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ))^(١).

وقوله: ((اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ)) أي في نحر العدو بأن تكون حافظاً لنا، ومدافعاً عنا، وحائلاً بينهم وبيننا من أن يصلوا إلينا بأي نوع من الأذى، وخصّ نحورهم بالذكر؛ لأنّ العدو يستقبل بنحره عند القتال، ولعلّ في ذكر النحر تفاؤلاً بأنّ المؤمنين ينحرونهم عن آخرهم بمدد من الله وعون.

وقوله: ((ونعوذ بك من شرورهم)) أي من أن ينالونا بأي نوع من الشرّ، فأنت الذي تدفع شرورهم وتكفيينا أمرهم وتحول بيننا وبينهم.

ومِمَّا يُشْرَعُ للمسلم أن يقول في مثل هذا المقام ((حسبنا الله ونعم الوكيل)) ففي صحيح البخاري عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: ((حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ [آل عمران، ١٧٣]))^(٢).

ومعنى ((حسبنا الله)) أي: كافينا كلّ ما أهُمَّنَا، فلا نتوكّل إلّا عليه

(١) رواه أبو داود (١٥٣٧).

(٢) صحيح البخاري (٤٥٦٣).

ولا نعتمد إلا عليه كما قال سبحانه: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق، ٣] أي: كافيته كما قال: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ [الزمر، ٣٦].

وقوله: ((ونعم الوكيل)) أي: نعم المتوكل عليه في جلب النعماء ودفع الضرر والبلاء، كما قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ [الأنفال، ٤٠].

وقد تضمنت هذه الكلمة العظيمة التوكل على الله والاعتماد عليه والالتجاء إليه سبحانه، وأن ذلك سبيل عز الإنسان ونجاته وسلامته، قال ابن القيم رحمه الله: ((وهو حسْبُ من تَوَكَّلَ عليه، وكافي من لجأ إليه، وهو الذي يؤمِّنُ خوفَ الخائف، ويُجيرُ المستجير، وهو نعم المولى ونعم النصير، فمن تولاه واستنصر به وتوكل عليه وانقطع بكليته إليه تولاه وحفظه وحرسه وصانته، ومن خافه واتقاه آمنه مما يخاف ويحذر، وجلب إليه كل ما يحتاج إليه من المنافع ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [٢، ٣]، فلا تستبطئ نصره ورزقه وعافيته، فإن الله بالغ أمره، وقد جعل الله لكل شيء قدراً، لا يتقدم عنه ولا يتأخر))^(١).

ثم إن فيما تقدم دلالة على عظم شأن هذه الكلمة وأنها قول إبراهيم ومحمد عليهما الصلاة والسلام في الشدائد.

فإبراهيم عليه الصلاة والسلام لما أفرم قومه وبين لهم بالحُجَجِ القاطعة والبراهين الساطعة أن المعبود بحق هو الله، وأن ما يعبدونه من دونه إنما هي أوثان لا تملك لعباديتها جلب نفع ولا دفع ضرر، ﴿

(١) بدائع الفوائد (٢/ ٢٣٧ - ٢٣٨).

قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ ﴿٦٦﴾ أَفِي لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾ [الأنبياء، ٦٦، ٦٧]، فَلَمَّا أُفْحَمَ الْقَوْمَ وَلَمْ يَكُنْ لَدَيْهِمْ أَيُّ حِجَّةٍ يَقَاوِمُونَهُ بِهَا لَجَأُوا إِلَى اسْتِعْمَالِ الْقُوَّةِ

﴿ قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ ﴾ [الأنبياء، ٦٨]، وَقَدْ دَلَّتْ كَلِمَتُهُمْ هَذِهِ عَلَى إِفْلَاسِهِمْ مِنَ الْحُجَجِ وَالْبَرَاهِينِ، وَعَلَى شِدَّةِ سَفَهِهِمْ وَحِقَارَةِ عَقُولِهِمْ، إِذْ كَيْفَ يَعْبُدُونَ مَنْ أَقْرَأُوا أَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى نَصْرِهِمْ، ثُمَّ إِنَّهُمْ أَجَجُوا نَارًا عَظِيمَةً وَأَلْقَوْا فِيهَا نَبِيَّ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَاصِدِينَ قَتْلَهُ بِأَشْنَعِ الْقَتْلَاتِ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ: ((حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ))، فَانْتَصَرَ اللَّهُ لَخَلِيلِهِ، وَقَالَ لِلنَّارِ: ﴿ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ ﴾ [الأنبياء، ٦٩]، فَكَانَتْ كَذَلِكَ بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَيْهِ لَمْ يَنْلِهِ فِيهَا أَذًى، وَلَمْ يُصِبْ فِيهَا مَكْرُوهًا.

وَمُحَمَّدٌ ﷺ قَالَهَا حِينَ قَالُوا: ﴿ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ ﴾ [آل عمران، ١٧٣]، وَكَذَلِكَ بَعْدَ مَا كَانَ مِنْ أَمْرٍ أُحْدِ مَا كَانَ، بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَجْمَعُوا الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ جَمْعٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى حَمْرَاءِ الْأَسَدِ

- وَهِيَ تَبْعُدُ عَنِ الْمَدِينَةِ قَدْرَ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ - فَأَلْقَى اللَّهُ الرُّعْبَ فِي قَلْبِ أَبِي سَفْيَانَ حِينَ بَلَغَهُ الْخَبَرُ، فَرَجَعَ إِلَى مَكَّةَ، وَمَرَّ بِهِ رَكْبٌ مِنْ عَبْدِ قَيْسٍ فَقَالَ: أَيْنَ تَرِيدُونَ؟ قَالُوا: نَرِيدُ الْمَدِينَةَ، قَالَ: فَهَلْ أَنْتُمْ مَبْلُغُونَ عَنِّي مُحَمَّدًا رَسُولًا أَرْسَلَكُمْ بِهَا إِلَيْهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِذَا وَافَيْتُمُوهُ فَأَخْبِرُوهُ أَنَّا قَدْ أَجْمَعْنَا السَّيْرَ إِلَيْهِ وَإِلَى أَصْحَابِهِ؛ لِنَسْتَأْصِلَ بِقِيَّتِهِمْ،

يريد بذلك إرعابهم وإخافتهم، فمرَّ الركبُ برسول الله ﷺ وهو بحمراء الأسد، فأخبروه بالذي قاله أبو سفيان وأصحابه فقال: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران، ١٧٣]، وازداد إيمانهم بالله وثقتهم به، ورجعوا إلى المدينة دون أن يُصابوا بسوء أو أدّى، بخلاف المشركين الذين رجعوا وقلوبهم مُمتلئة خوفاً ورعباً.

يقول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ] [آل عمران، ١٧٢ - ١٧٤].

وفي هذا أن التوكّل على الله أعظم الأسباب في حصول الخير ودفع الشرّ في الدنيا والآخرة^(١)، وليكن هذا هو مسك الختام لهذه الرسالة^(٢).

والله أسأل أن يصلح أحوال المسلمين وأن يقيهم شرّ أعدائهم، وأن يحفظ على المسلمين أمنهم وإيمانهم، وأن يكفّ بأس الذين كفروا، والله أشدُّ بأساً وأشدُّ تنكيلاً، وأن يُعزّز دينه ويعلي كلمته، وأن ينصرنا

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (ص: ٥٠٢ - ٥٠٥).

(٢) أصل هذه الرسالة محاضرتان: الأولى أُلقيت في المخيم الربيعي لجمعية إحياء التراث الإسلامي بدولة الكويت عام (١٤١٦هـ)، والثانية أُلقيت في كلية الشريعة في جامعة الكويت عام (١٤٢٥هـ) في مؤتمر الجهاد وضوابطه، ثم جرى تحرير ذلك والجمع بين مادتي المحاضرتين مع إضافات مهمة ونقول مفيدة، والحمد لله أولاً وآخراً.

على القوم الكافرين، صلى الله وسلم على نبيِّنا محمد وآله وصحبه.

المحتويات

٣	H
٥	أولاً: المعنى الشرعي للجهاد
٥	ثانياً: أنواع الجهاد ومراتبه
٦	جهاد النفس
١٠	جهاد الشيطان
١٢	جهاد الكفار والمنافقين
١٣	جهاد أرباب الظلم والبدع والمنكرات
١٥	ثالثاً: حكم الجهاد
١٩	رابعاً: مقصود الجهاد
٢٠	خامساً: فضل الجهاد في سبيل الله
٢٣	سادساً: ضوابط الجهاد
٣٧	سابعاً: الانحراف في مفهوم الجهاد في سبيل الله
	النوع الأول: أحاديث نصّت على جملة متعدّدة من صور
	الانحرافات
٣٧	والمخالفات في الجهاد
	النوع الثاني: أحاديث نصّت على صور معيّنة من الانحرافات
٣٨	والمخالفات والتحذير منها في الجهاد
٣٨	- التحذير من الجهاد لإظهار الشجاعة ولتُقال: إنّه جريء
٣٩	- التحذير من الجهاد لأجل حظّ من الدنيا
٣٩	- التحذير من القتال لنصرة العصبية
٣٩	- النهي عن قتل النساء والذرية في الجهاد

- النهي عن قتل النفس، وهو ما يُسمَّى بالانتحار ٤٠
- النهي عن التمثيل بالقتلى ٤٣
- النهي عن النهب، والغصب، والخلسة ٤٣
- النهي عن الغلول في الجهاد ٤٣
- النهي عن أن يغدر المسلم بمن انتمنه فيقتله ٤٤
- النهي عن النقض للعهد وعن المساس بالمعاهددين ٤٥
- ثامناً: هل مجرد قتل الكافر جهاد في سبيل الله؟** ٤٦
- تاسعاً: خطر الانحراف في الجهاد** ٥٠
- القتال تحت رايات جاهلية غير راية التوحيد ٥١
- استحلال الدماء المحرمة وقتل الأنفس المعصومة ٥١
- التفرق والاختلاف والخروج عن جماعة المسلمين وإمامهم ... ٥١
- إضعاف المسلمين وتسليط أعدائهم عليهم ٥٢
- تشويه صورة الإسلام وإعاقة مسيرة الدعوة إلى الله تعالى ٥٢
- عاشراً: نموذج من نماذج الانحراف في الجهاد** ٥٣
- حادي عشر: أسباب الانحراف في الجهاد** ٦٤
- ثاني عشر: وسائل العلاج** ٦٨
- ثالث عشر: الجهاد والدعاء** ٧٤